

الخاتم النبوي الشريف معلم من معالم الدولة النبوية القسم الثاني

د . أحمد بن صالح الصواب الرفاعي

عضو هيئة التدريس في الجامعة الإسلامية

كلية الشريعة قسم القضاء والسياسة الشرعية

تختم النبي ﷺ في يمينه المعدن المصنوع منه ذلك الخاتم ، وفص ذلك الخاتم ، وصانعه ، ونقشه ، وشكل الخاتم النبوي .

ولعلنا نقف في هذا المبحث على قضية هامة متعلقة بذلك الخاتم وهي
أين كان النبي ﷺ يلبس خاتمه ؟ وما صفة ذلك اللبس ؟

إن الباحث في هذه المسألة يجد أن أكثر أهل العلم يثبتون لبس النبي ﷺ للخاتم^(١) مع اختلافهم رحمهم الله في أي يد كان ذلك التختم . قال ابن القيم عند كلامه على ملابس النبي ﷺ : « ولبس ﷺ الخاتم ، واختلفت الأحاديث هل كان في يمينه أو يسراه ؟ وكلها صحيحة السند »^(٢) .

ويقول ابن عبد البر : « وأما التختم في اليمين وفي اليسار فاختلفت في ذلك الآثار عن النبي ﷺ ، وعن أصحابه بعده ، وذلك محمول عند أهل العلم على الإباحة »^(٣) .

(١) سيأتي في نهاية المطلب الثالث من هذا المبحث بعض ما استدل به من أنكر لبس النبي ﷺ للخاتم .

(٢) زاد المعاد ١/١٣٩ .

(٣) التمهيد لابن عبد البر ١٧/١٠٩-١١١ .

وقد استقصى ابن رجب وابن حجر رحمهم الله الآثار في تختم النبي ﷺ في يمينه وفي يساره^(١).

وسأسوق طرفاً من الأحاديث التي ورد فيها تختم النبي ﷺ مبتدئاً بالأحاديث التي ورد فيها تختم النبي ﷺ في يمينه فمن ذلك :
 أولاً : حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عند مسلم أن النبي ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فسه مما يلي كفه^(٢).
 ونوقش : بأن أكثر من رووه عن الزهري لم يذكروا فيه أنه تختمه في يمينه^(٣).

ثانياً : حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عند البخاري أن النبي ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب ، وجعل فسه في بطن كفه إذا لبسه ، فاصطنع الناس خواتيم من ذهب ، فرقي المنبر ، فحمد الله ، وأثنى عليه فقال : « إني كنت اصطنعته ، وإني لا ألبسه » ، فنبذ فنبذ الناس . قال جويرية : ولا أحسبه إلا قال في يده اليمنى^(٤).
 وقد رجح ابن حجر في رواية ابن عمر أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه^(٥).

(١) أحكام الخواتم ص ١٤٤-١٦٩ ، فتح الباري ١٠/٣٢٨-٣٤٠ .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة باب في خاتم الورق فسه حبشي برقم ٢٠٩٤ . صحيح مسلم مع شرح النووي ٦١/١٤ . وقد ورد عن أنس تختم النبي في يمينه عند النسائي في كتاب الزينة ، باب صفة خاتم النبي برقم ٥٢١٢ سنن النسائي ٨/٥٥٤ ، وعند الترمذي في الشمائل ١٠/٥٠٢ عن أنس أن النبي كان يتختم في يمينه . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي إلا من هذا الوجه .

(٣) أحكام الخواتم ص ١٥٥-١٥٦ .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه برقم ٥٨٧٦ . فتح الباري ١٠/٣٢٨ .

(٥) قال ابن حجر رحمه الله في فتح الباري ١٠/٣٢٨-٣٣٩ . عقب حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقول جويرية : ولا أحسبه إلا قال : في يده اليمنى : « قال أبو ذر في روايته : لم يقع في البخاري موضع الخاتم من أي اليدين إلا في هذا . وقال الداودي : لم يجزم به جويرية ، وتواطؤ الروايات على خلافه يدل على أنه لم يحفظه ، وعمل الناس على لبس الخاتم في اليسار يدل على أنه المحفوظ . قلت - ابن حجر - : وكلامه متعقب فإن الظن فيه من =

ثالثاً : ما رواه الصلت بن عبد الله بن نوفل قال : رأيت ابن عباس رضي الله عنه يتختم في يمينه ولا إخاله إلا قال : « رأيت رسول الله يتختم في يمينه » ^(١) .
 رابعاً : ما رواه عبد الله بن جعفر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم بيمينه ^(٢) .
 خامساً : ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه ^(٣) .

= موسى شيخ البخاري ، وقد أخرجه ابن سعد عن مسلم بن إبراهيم ، وأخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن عبد الله بن محمد بن أسماء ، كلاهما عن جويرية ، وجزماً بأنه لبسه في يده اليميني . وهكذا أخرج مسلم من طريق عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر في قصة اتخاذ الخاتم من ذهب ، وفيه وجعله في يده اليميني ، وأخرجه الترمذي وابن سعد من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ : صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ، فتختم به في يمينه ، ثم جلس على المنبر . فقال : « إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني » ، ثم نبذه الحديث . وهذا صريح من لفظه صلى الله عليه وسلم رافع للبس . وموسى بن عقبة أحد الثقات الأثبات ، وأما ما أخرجه ابن عدي من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وأبو داود من طريق عبد العزيز بن أبي دواد كلاهما عن نافع عن ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره فقد قال أبو داود بعده : ورواه ابن إسحاق وأسامة بن زيد عن نافع في يمينه انتهى . ورواية ابن إسحاق قد أخرجها أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من طريقه ، وكذا رواية أسامة . وأخرجها محمد بن سعد أيضاً ، فظهر أن رواية اليسار في حديث نافع شاذة ، ومن رواها أيضاً أقل عدداً وألين حفظاً ممن روى اليمين ، وقد أخرج الطبراني في الأوسط بسند حسن عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه ، وأخرج أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من رواية خالد بن أبي بكر عن سالم عن ابن عمر نحوه فرجحت رواية اليمين في حديث ابن عمر أيضاً . ثم قال : « وأما دعوى الداودي أن العمل على التختم في اليسار ، فكأنه توهمه من استحباب مالك للتختم ، وهو يرجح عمل أهل المدينة ، فظن أنه عمل أهل المدينة ، وفيه نظر ؛ فإنه جاء عن أبي بكر وعمر وجمع جم من الصحابة والتابعين بعدهم من أهل المدينة وغيرهم التختم في اليميني » .
 (١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الخاتم باب ماجاء في التختم في اليمين أو اليسار برقم ٤٢٢٣ عون المعبود ١٩٤/١١ والترمذي في كتاب اللباس باب ماجاء في لبس الخاتم في اليمين برقم ١٧٤٢ تحفة الأحوذى ٤٢٣/٥ ونقل عن البخاري قوله : حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث حسن صحيح .
 (٢) أخرجه النسائي في كتاب الزينة باب موضع الخاتم من اليد برقم ٥٢١٩ سنن النسائي ٥٥٦/٨ ، والترمذي في الشمائل المحمدية باب ما جاء أن النبي كان يتختم في يمينه ٥٠٢/١٠ ، وفي السنن في كتاب اللباس باب ماجاء في لبس الخاتم في اليمين برقم ١٧٤٤ وقال : قال محمد بن إسماعيل : هذا أصح شيء روي عن النبي في هذا الباب . الجامع الصحيح مع تحفة الأحوذى ٤٢٤/٥ .
 (٣) رواه أبو داود في كتاب الخاتم باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار برقم ٤٢٢٠ عون المعبود ١٩٣/١١ ، والترمذي في الشمائل باب ما جاء أن النبي كان يتختم في يمينه ٥٠٢/١٠ والنسائي في كتاب الزينة باب موضع الخاتم من اليد برقم ٥٢١٨ سنن النسائي ٥٥٦/٨ وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي ٣٨٦/٣ برقم ٥٢١٨ .

سادساً : ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ^(١) .
 سابعاً : ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ^(٢) .
 ثامناً : ما رواه علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ^(٣) .
 تاسعاً : ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يتختمون في أيمنهم ^(٤) .

عاشراً : ما أخرجه الترمذي من طريق حماد بن سلمة قال : رأيت ابن أبي رافع (هو عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم أبي رافع أسلم) يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال : رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه ، وقال عبد الله بن جعفر : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه ^(٥) .

- (١) أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية باب ما جاء في أن النبي كان يتختم في يمينه ٥٠٢/١٠-٥٠٣ وذكر الحافظ في الفتح ٣٣٩/١٠ أن في سند الحديث لين . وضعفه في أحكام الخواتم ص ١٥٠ . وفي بعض طرقه أن النبي كان يتختم في يمينه وقبض والخاتم في يمينه . ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٢٠٥ وضعف رجاله وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٣/٥ وضعفه . وانظر تخريجه في المطالب العالية ١٠/٤٠٧-٤٠٩ .
- (٢) أخرجه الهيثمي في كتاب اللباس باب ما جاء في الخاتم وقال : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ١٥٣/٥ . وورد عند الترمذي في كتاب اللباس باب ما جاء في لبس الخاتم في يمين ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صنع خاتماً من ذهب فختم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه ونبد الناس خواتيمهم . ثم قال الترمذي : وفي الباب عن علي وجابر وعبد الله بن جعفر وابن عباس وعائشة وأنس . قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح . تحفة الأحوذى ٤٢١/٥-٤٢٢ .
- (٣) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الخاتم ، باب ما جاء في التختم في اليمين أو في اليسار برقم ٤٢٢٠ عون المعبود ١٩٣/١١ ، والنسائي في سننه كتاب الزينة باب موضع الخاتم من اليد برقم ٥٢١٨ سنن النسائي ٥٥٦/٨ . والترمذي في الشمائل المحمدية باب ما جاء في أن النبي كان يتختم في يمينه ٥٠٢/١٠ برقم ٩٤ ، وذكر في أحكام الخواتم ص ١٥٠ تضعيف ابن الجوزي له .
- (٤) أخرجه ابن عدي في الكامل ١٥١١/٤ . وعند الطبراني في المعجم الكبير ٢٣٣/١١ ، ٣٠٥/١١ برقم ١١٨١٥ ولفظ كان النبي يتختم في يمينه . قال في المجمع ١٥٣/٥ : رواه الطبراني من طريقين ضعيفين . وقال في الفتح ١٠ / ٣٢٨-٣٢٩ : في سننه لين .
- (٥) أخرجه الترمذي في كتاب اللباس باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين برقم ١٧٤٤ . ونقل عن البخاري : هذا أصح شيء روي في هذا الباب . تحفة الأحوذى ٤٢٤/٥ . وأخرجه النسائي في كتاب الزينة بابا موضع الخاتم من اليد برقم ٥٢١٩ . سنن النسائي ٥٥٦/٨ . وأحمد في المسند (٢٠٤/١) برقم (١٧٤٦) قال : حدثنا يزيد . وفي (٢٠٥/١) قال : حدثنا عفان .

الحادي عشر : ما أخرجه الطبراني عن أبي أمامة رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ^(١) .

هذا مجمل ما ورد في تختم النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه .

تختم النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه ، وقد وردت أحاديث أخرى تدل على تختم النبي صلى الله عليه وسلم في يساره ومن ذلك :

أولاً : ما رواه أنس رضي الله عنه قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه ، وأشار إلى الخنصر ^(٢) من يده اليسرى ^(٣) .

ثانياً : ما رواه ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره ^(٤) .

وقد نوقش هذا الحديث بأن : هذه الرواية شاذة عن ابن عمر رضي الله عنه ، ومن رواها أقل عدداً ، وألين حفظاً ممن روى اليمين ، والمحفوظ عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي كان يتختم في يمينه ^(٥) .

ثالثاً : ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يساره ^(٦) .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٩١/١٠ برقم ٧٩٥٢ . قال في المجمع ١٥٣/٥ وفيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف .

(٢) الخنصر بكسر الصاد وفتحها الإصبع الصغرى . لسان العرب ٢٣٣/٤ .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد برقم ٢٠٩٥ شرح النووي على مسلم ٦٢-٦١/١٤ . والبيهقي في كتاب اللباس باب موضع الخاتم برقم ٣١٤٦ ، ٣١٤٧ شرح السنة ٦٨/١٢-٦٩ .

(٤) رواه أبو داود في كتاب الخاتم باب ماجاء في التختم في اليمين أو اليسار برقم ٤٢٢١ عون المعبود ١٩٤/١١ . قال ابن رجب : والقاسم - وهو أحد رواة الحديث - قد تكلم فيه .

(٥) فتح الباري ٣٣٨/١٠-٣٣٩ ، إرواء الغليل ٣٠١/٣ .

(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان في فضل في اليد التي يجعل فيها الخاتم برقم ٥٩٤٩ . شعب الإيمان ٣٦٧/٨-٣٦٨-٣٦٧/٨ وفي السنن الكبرى ١٤٣/٤ وفي الجامع في الخاتم رقم ١١ ، وذكر ابن حجر أن في سننه لين . وأخرجه الترمذي في سننه مقتصرًا على ذكر الحسن الحسين في كتاب اللباس باب ماجاء في لبس الخاتم في اليمين برقم ١٧٤٣ وقال : هذا حديث حسن صحيح . تحفة الأحمدي ٤٢٣/٥-٤٢٤ . وأخرج نحوه ابن سعد في الطبقات ٤٧١/١ ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٢٦/٤ ، قال الحافظ في الفتح ٣٢٧/١٠ : أخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه وهذا مرسل أو معضل .

رابعاً : ما رواه جعفر بن محمد عن أبيه : أن رسول الله ﷺ تختم خاتماً من ذهب في يده اليمنى على خنصره حتى رجع إلى البيت ، فرماه فما لبسه ، ثم تختم خاتماً من ورق ، فجعله في يساره ، وإن أبا بكر الصديق ، وعمر ، وعلياً ، وحسناً ، وحسيناً ﷺ كانوا يتختمون في يسارهم^(١) .

الجمع بين الأدلة الواردة في صفة تختم النبي ﷺ
وبناء على ما سبق من الروايات في تختم النبي ﷺ اختلفت وجهات نظر العلماء في اليد التي يلبس النبي ﷺ الخاتم بها . قال النووي في شرح صحيح مسلم : « وأما التختم في اليد اليمنى أو اليسرى فقد جاء فيه هذان الحديثان^(٢) ، وهما صحيحان^(٣) .

ويقول السندي : « قد صح تختمه في اليمين واليسار جميعاً . فقال بعضهم : يجوز الوجهان واليمين أفضل ؛ لأنه زينة واليمين بها أولى . وقال آخرون : بنسخ اليمين لما جاء في بعض الروايات الضعيفة أنه تختم أولاً في اليمين ، ثم حوله في اليسار . ومنهم من يرى الوجهين مع ترجيح اليسار ؛ إما لهذا الحديث أو لأنه إذا كان التختم في اليسار يكون أخذ الخاتم وقت اللبس والنزاع باليمين ، بخلاف ما إذا كان التختم في اليمين . والوجه القول بجواز الوجهين^(٤) .

وقال في العرف الشذي : « لبس الخاتم في اليمين واليسار ثابت منه والخلاف في الأولوية^(٥) .

(١) رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ٢٥٤/٢ باب في ذكر خاتمه برقم ٣٢٩ وضعفه محقق الكتاب . وقال في الفتح ٣٣٩/١٠ : في سنده لين .

(٢) يقصد حديث أنس ﷺ في مسلم كان خاتم النبي ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من اليد اليسرى . وحديث أنس بن مالك ﷺ عند مسلم أن النبي ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فمه مما يلي كفه .

(٣) شرح النووي على مسلم ٦٢/١٤ .

(٤) شرح السندي على ابن ماجه ١٧٨/٤ .

(٥) العرف الشذي ٢٥٥/٣ .

قال في التراتيب : « وجاء أنه ﷺ كان يتختم به في اليد اليمنى وفي أحاديث آخر أنه في اليسار »^(١) .

ويمكن تلخيص آراء العلماء في الأحاديث الواردة في اليد التي تختم فيها النبي ﷺ إلى ثلاثة آراء :

الرأي الأول : أن النبي ﷺ تختم في يده اليسرى ويجب عما ورد من تختمه بيمينه بأمور :

الأمر الأول : أن أحاديث تختم النبي ﷺ في اليمين من حيث الجملة ضعيفة ، وأن التختم في اليسار أقوى وأثبت كما نقل ذلك عن الإمام أحمد^(٢) . وقد علله في عون المعبود فقال في ترجيح التختم باليسار : « قيل في ترجيح التختم في اليسار إن الخاتم إذا كان في اليسار يحصل التناول منها باليمين وكذا وضعه فيها »^(٣) .

وقد أجاب الألباني عما نقل عن أحمد فقال : « عرفت مما سبق أن التختم باليمين ثابت عن النبي ﷺ بتلك الأحاديث الكثيرة ، فما نقله المؤلف عن الإمام أحمد من التضعيف محمول على أنه أراد حديثاً معيناً لخصوص علة فيه ، وإلا فإن تضعيف ذلك مع وروده في خمسة أحاديث صحيحة من طرق مختلفة مما يستبعد صدوره عن الإمام أحمد ﷺ »^(٤) .

الأمر الثاني : أن التختم في اليمين منسوخ ، وأن التختم في الشمال هو آخر الأمرين ، فالخاتم الذي لبسه النبي ﷺ في يمينه هو خاتم الذهب لحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب فكان يلبسه في يمينه ، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب ،

(١) التراتيب ١/١٨٠ .

(٢) أحكام الخواتم ص ١٤٤ ، ١٦١-١٦٢ .

(٣) عون المعبود ١١/١٩٤ .

(٤) إرواء الغليل ٣/٣٠٤ .

فطرحه رسول الله ﷺ وقال : « لا ألبسه أبداً . فطرح الناس خواتيمهم »^(١) . قال البيهقي : « هذا الحديث^(٢) يشتمل على أمرين تبدل الحكم فيهما من بعد : أحدهما : لبس خاتم الذهب ، وصار الحكم فيه إلى التحريم في حق الرجال ، والثاني : لبس الخاتم في اليمين ، وكان آخر الأمرين من النبي ﷺ لبسه في اليسار »^(٣) .

وممن ذهب إلى القول بنسخ أحاديث التختم باليمين أبو عوانة في مسنده فقد بوب « بيان الأخبار المبينة أن النبي ﷺ لبس خاتمه في يمينه فسه في باطن كفه والخبر الدال على أن لبسه في يمينه منسوخ »^(٤) .

وقد ذكر البيهقي بأنه يجمع بين هذه الأحاديث بأن الذي لبسه في يمينه هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر ، والذي لبسه في يساره هو خاتم الفضة . وأما رواية الزهري عن أنس التي فيها التصريح بأنه كان فضة ولبسه في يمينه فكأنها خطأ فقد تقدم أن الزهري وقع له وهم في الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ ، وأنه وقع في روايته أنه الذي كان من فضة وأن الذي في رواية غيره أنه الذي كان من ذهب فعلى هذا فالذي كان لبسه في يمينه هو الذهب^(٥) .

وقد ذكر ابن حجر رحمه الله بعد أن ساق الأحاديث في تختم النبي في يمينه وتختمه في يساره أن بعض أهل العلم جمع بين الأحاديث بأنه ﷺ لبس الخاتم أولاً في يمينه ثم حوله إلى يساره ، واستدل له بما أخرجه أبو الشيخ وابن عدي من رواية عبد الله بن عطاء عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ تختم في يمينه ثم إنه حوله في يساره . ثم عقب على ذلك بقوله : « فلو صح

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب ٤٧ برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٢١ .

(٢) يقصد حديث ابن عمر السابق .

(٣) شرح السنة للبيهقي ١٢/٥٧-٥٨ .

(٤) مسند أبي عوانة ٥/٢٥٨ .

(٥) شعب الإيمان للبيهقي ٨/٣٦٦ ، ٣٧١ .

هذا لكان قاطعاً للنزاع ، ولكن سنده ضعيف ، وأخرج بن سعد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه قال : طرح رسول الله ﷺ خاتمه الذهب ثم تختم خاتماً من ورق ، فجعله في يساره وهذا مرسل أو معضل ، وقد جمع البغوي في شرح السنة بذلك وأنه تختم أولاً في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك آخر الأمرين»^(١) .

ويقول ابن رجب عن كلامه على القول بأن التختم في اليمين منسوخ : « وهذا إنما يتأتى في حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي رواه الترمذي ؛ فإن فيه أن ذلك كان في خاتم الذهب قبل نزع ، ولا ريب أن هذا كان قبل تختمه بالفضة كما وقع التصريح به في حديث ابن عمر وأنس رضي الله عنهما . وقول أنس : كان خاتم النبي ﷺ في هذه إنما يريد خاتمه الذي استمر لبسه حتى مات وهو الفضة . وقد جاء التصريح بأن تختمه في يساره كان آخر الأمرين في حديث رواه سليمان بن محمد القافلاني عن عبد الله بن عطاء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ، ثم إنه حوله إلى يساره وروى وكيع بإسناده عن ابن سيرين أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا يتختمون في يسارهم . قال وكيع : التختم في اليمين ليس بسنة »^(٢) .

الرأي الثاني: ترجيح رواية التختم في اليمين كما ورد عن البخاري حيث قال في التختم في اليمين عند حديث عبد الله بن جعفر : « هذا أصح شيء روي في هذا الباب »^(٣) فرواية التختم في يمين النبي ﷺ أكثر وأصح^(٤) .

(١) فتح الباري ١٠/٣٣٩-٣٤٠ .

(٢) أحكام الخواتم ص ١٦٢-١٦٣ .

(٣) سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى ٤٢٤/٥ .

(٤) فتح الباري ١٠/٣٣٩ ، مرقاة المفاتيح ١٨٦/٨ ، إرواء الغليل ٢/٢٩٩ .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبا زرعة عن اختلاف الأحاديث في تختمه أي في يمينه أصح أم في يساره ؟ فقال : لا يثبت هذا ولا هذا ، ولكن في يمينه أكثر^(١) .

وفي فيض القدير : « قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه تلميذه الحافظ ابن حجر : ورد التختم في اليمين من رواية تسعة من الصحابة وفي اليسار من رواية ثلاثة كذا قاله لكن يعكس عليه نقل العراقي نفسه التختم في اليسار عن الخلفاء الأربعة وابن عمر وعمرو بن حريث .

قال البخاري : والتختم في اليمين أصح شيء في هذا الباب واليمين أحق بالزينة وكونه صار شعار الروافض لا أثر له »^(٢) .

وعلى في عون المعبود ترجيح التختم باليمين فقال : « رجح بعضهم التختم في اليمين وعلى : بأنه زينة واليمين أحق بالزينة والإكرام ، وبأن اليسار آلة الاستتجاء فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة »^(٣) .

الرأي الثالث : لا تعارض بين هذه الأحاديث ، ولا مرجح لأحدهما على الأخرى ؛ لجواز أنه ﷺ فعل الأمرين ، فكان يتختم في اليمين

مرة واليسرى أخرى حسبما اتفق ، وليس في شيء منها ما يدل صريحاً على المداومة ، والإصرار على واحد منهما^(٤) .

قال النووي في شرح مسلم : أجمع الفقهاء على جواز التختم في اليمين ، وعلى جوازه في اليسار ولا كراهة في واحدة منهما ، واختلفوا أيتهما أفضل فتختم كثيرون من السلف في اليمين وكثيرون في اليسار^(٥) .

(١) علل الحديث ٤٨١/١ ، فتح الباري ٣٢٩/١٠-٣٤٠ .

(٢) فيض القدير ٢٠٠/٥-٢٠١ .

(٣) عون المعبود ١٩٣/١١ .

(٤) مرقاة المفاتيح ١٨٦/٨ ، إرواء الغليل ٣٠٤/٣ . وانظر نحوه في السيرة لابن حبان ٢٩٢/١ .

(٥) شرح النووي على مسلم ٦٢-٦١/١٤ ، تحفة الأحوذى ٤٢٠/٥-٤٢١ ، ونحوه في عون المعبود ١٩٣/١١ . فتح الباري ٣٤٠/١٠ .

قال في الفتح : « وجنحت طائفة إلى استواء الأمرين وجمعوا بذلك بين مختلف الأحاديث وإلى ذلك أشار أبو داود حيث ترجم باب التختم في اليمين واليسار ثم أورد الأحاديث مع اختلافها في ذلك بغير ترجيح . ونقل النووي وغيره الإجماع على الجواز ثم قال : ولا كراهة فيه يعني عند الشافعية وإنما الاختلاف في الأفضل . وقال البيهقي : كان آخر الأمرين التختم في اليسار ، وتعقبه الطبري بأن ظاهره النسخ وليس ذلك مراده بل الإخبار بالواقع اتفاقاً »^(١) .

قال في عمدة القاري : « وسوى الفقيه أبو الليث في (شرح الجامع الصغير) بين اليمين واليسار وقال بعض أصحابنا هو الحق لاختلاف الروايات »^(٢) .
قال الألباني في إرواء الغليل : « وجملة القول أنه قد صح عنه ﷺ التختم في اليمين وفي اليسار فيحمل اختلاف الأحاديث في ذلك على أنه ﷺ كان يفعل هذا تارة وهذا تارة فهو من الاختلاف المباح الذي يخير فيه الإنسان »^(٣) .

الرأي الرابع: ذهب ابن حجر إلي أن ذلك يختلف باختلاف القصد فإن كان اللبس للترزين به فاليمين أفضل ، وإن كان للتختم به فاليسار أولى ؛ لأنه كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين وكذا وضعه فيها ويترجح التختم في اليمين مطلقاً؛ لأن اليسار آلة الاستتجاء فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة ويترجح التختم في اليسار بما أشرت إليه من تناول^(٤) .

(١) فتح الباري ٣٣٩/١٠-٣٤٠ . شرح النووي على مسلم ٦٢-٦١/١٤ ، التيسير ٥٢٦/٢ ، تحفة الأحوذى ٤٢٠/٥-

٤٢١ ، ونحوه في عون المعبود ١٩٣/١١ . فتح الباري ٣٣٩/١٠ .

(٢) عمدة القاري ٣٧/٢٢ .

(٣) إرواء الغليل ٣٠٤/٣ .

(٤) فتح الباري ٣٣٩/١٠-٣٤٠ .

وقد تعقب العيني في عمدة القاري كلام ابن حجر أن التختم باليمين واليسار يختلف باختلاف القصد فقال : « وقال بعضهم : والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف القصد فإن كان القصد للترزين به فاليمين أفضل وإن كان للتختم به فاليسار أفضل انتهى . قلت : إخفاء هذا كان أولى من ظهوره ومن أين هذا التفصيل والحال أن التختم للزينة مكروه لا يليق للرجال بل تركه أولى مطلقاً إلا لذي حكم كما ذكرناه »^(١) .

فيما سبق ذكرنا أن أكثر أهل العلم يثبتون لبس النبي ﷺ للخاتم إلا أن هناك بعض الأحاديث التي وردت والتي ظاهرها أن النبي ﷺ لم يلبس الخاتم ، أو أنه نبذه بعد لبسه له ، وقد أجاب العلماء عن هذه الأحاديث ، ولعلنا نذكر طرفاً من تلك الأحاديث التي ورد فيها أن النبي ﷺ قد نبذ وطرح خاتمه ، أو أنه ﷺ كان لا يلبس الخاتم والجواب عنها فيما يلي :

١- ما ورد عند البخاري ومسلم من طريق ابن شهاب الزهري قال : حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ، ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها ، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه ، فطرح الناس خواتيمهم^(٢) .

وقد أجاب العلماء عن هذا الحديث بعدة أجوبة منها :

الجواب الأول : أن هذا وهم من ابن شهاب . قال ابن عبد البر : « هذا غلط عند أهل العلم إذ المعروف أنه إنما نبذ خاتم الذهب »^(٣) .

وقال النووي : « قال القاضي قال جميع أهل الحديث : هذا وهم من ابن شهاب ، فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق ، والمعروف من روايات أنس من غير طريق ابن شهاب اتخاذ ﷺ خاتم فضة ،

(١) عمدة القاري ٢٢/٣٧ .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب ٤٧ برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٣١ ومسلم في كتاب اللباس والزينة باب في طرح الخواتيم برقم ٢٠٩١ . صحيح مسلم مع شرح النووي ١٤/٦٠ .

(٣) فتح البير ٣/٦٥٠ .

ولم يطرحه ، وإنما طرح خاتم الذهب كما ذكره مسلم في باقي الأحاديث ^(١) .

قال ابن القيم : « ويدل على وهم ابن شهاب ما رواه البخاري في صحيحه من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب ، فجعل فسه مما يلي كفه ، فاتخذته الناس فرمى به ، واتخذ خاتماً من ورق أو فضة "فهذا يدل على أن الذي طرحه النبي ﷺ هو خاتم الذهب . ويدل على أن خاتم الفضة استمر في يده ، ولم يطرحه ، ولبسه بعده أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم من خلافته . وقال النسائي : أخبرنا محمد بن معمر قال : حدثنا أبو عاصم عن المعمر بن زياد قال : حدثنا نافع عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ لبس خاتماً من ذهب ثلاثة أيام ، فلما رآه أصحابه فشت خواتيم الذهب ، فرمى به ، فلا ندري ما فعل ، ثم أمر بخاتم من فضة ، فأمر أن ينقش فيه « محمد رسول الله » ، وكان في يد رسول الله ﷺ حتى مات ، وفي يد أبي بكر رضي الله عنه حتى مات ، وفي يد عمر رضي الله عنه حتى مات ، وفي يد عثمان رضي الله عنه ست سنين من عمله ، فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار ، فكان يختم به ، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان رضي الله عنه فسقط ، فالتمس فلم يوجد ، فأمر بخاتم مثله ونقش فيه « محمد رسول الله » . وفي الصحيحين من حديث الليث عن نافع عن عبد الله أن رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب ، فكان يجعل فسه في باطن كفه إذا لبسه ، فصنع الناس ، ثم إنه جلس على المنبر فنزعه فقال : إني كنت ألبس هذا الخاتم ، وأجعل فسه من داخل ، فرمى به ثم قال : والله لا ألبسه أبداً . فنبت الناس خواتيمهم . فهذا الحديث متفق عليه وله طرق عديدة في الكتابين ^(٢) .

(١) شرح النووي على مسلم ١٤ / ٦٠ .

(٢) تهذيب السنن لابن القيم ١١ / ١٨٦-١٨٧ .

الجواب الثاني : أن الخاتم الذي رمى به النبي ﷺ لم يكن من فضة ، وإنما كان من حديد عليه فضة فلعل هذا هو الذي لبسه رسول الله ﷺ يوماً ثم طرحه ، ولعل هذا الخاتم المطروح هو الخاتم الذي كان النبي ﷺ يختم به ولا يلبسه كما قال الإمام أحمد^(١) .

الثالث : أن طرحه له إنما كان لئلا يظن أنه سنة مسنونة فإنهم اتخذوا الخواتيم لما رأوه قد لبسه فتبين بطرحه أنه ليس بمشروع ولا سنة وبقي على أصل الجواز^(٢) .

الرابع : وقد أجيب بأن طرحه ﷺ له كان زجراً للناس عند اصطناعهم الخواتيم لئلا يتشبه المفضول بالفاضل والرعية بالإمام ، ولكن هذا يعود إلى كراهية لبسه لغير الإمام^(٣) .

الخامس : أن طرحه له بسبب نقش الناس على نقشه لنهيهم عن ذلك^(٤) . وعلى كل ما سبق من الأوجه لا يلزم من طرح النبي ﷺ للخاتم يوماً استدامة طرحه فإن هذا مخالف للأحاديث الصحيحة .

السادس : ما ذكره النووي من الجمع بين رواية الزهري وغيرها من الروايات الأخرى في الحديث حيث قال : « ومنهم من تأول حديث ابن شهاب وجمع بينه وبين الروايات فقال : لما أراد النبي ﷺ تحريم خاتم الذهب ، اتخذ خاتم فضة ، فلما لبس خاتم الفضة ، أراه الناس في ذلك اليوم ؛ ليعلمهم إباحته ، ثم طرح خاتم الذهب ، وأعلمهم تحريمه ، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب فيكون قوله فطرح الناس خواتيمهم أي خواتم الذهب وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنعه^(٥) .

(١) أحكام الخواتم ٥٧-٥٨ .

(٢) أحكام الخواتم ص ٦٠ .

(٣) أحكام الخواتم ص ٦٠ .

(٤) أحكام الخواتم ص ٦٠ .

(٥) شرح النووي على مسلم ٦٠/١٤ .

٢- ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب ، وكان فسه في باطن كفه ، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب ، فطرحه رسول الله ﷺ ، فطرح الناس خواتيمهم ، واتخذ خاتماً من فضة ، فكان يختم به ولا يلبسه^(١) .

وقد اختلف العلماء في الجواب على هذه اللفظة (ولا يلبسه) على أوجه :
الجواب الأول : الحكم على هذه اللفظة بالشذوذ كما ذكر الألباني ، فقد صحح الحديث دون هذه اللفظة ، وحكم عليها بالشذوذ^(٢) ، والشاذ لا يعارض الصحيح الثابت ، فقد تواتر عن النبي في الصحيحين أنه كان يلبس الخاتم .

الجواب الثاني : أن اللبس يختلف باختلاف الأحوال فكان النبي ﷺ يلبس أحياناً ، ولا يلبسه أحياناً قال السندي : « وكان يلبسه أحياناً بعد ذلك لبيان الجواز ولا يلبسها في غالب الأوقات »^(٣) .

وقال في مرقاة المفاتيح : « وكان إذا لبسه - أي إذا لبس النبي الخاتم - فيه إشعار بأنه ما كان يلبسه على وجه الدوام فلا ينافيه ما ورد في الشمائل عنه أيضاً أن النبي اتخذ خاتماً من فضة ، وكان يختم به ولا يلبسه . قال ميرك ووجه الجمع بينه وبين الروايات الدالة على أنه ﷺ كان يلبس الخاتم هو : أن جملة (ولا يلبسه) حال ، فيفيد أنه كان يختم به في حال عدم اللبس ، وهو لا يدل على أنه لا يلبسه مطلقاً ولعل السر فيه إظهار التواضع وترك الكبر ؛

(١) رواه النسائي في كتاب الزينة باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٣٣ . سنن النسائي ٥٦١/٨ . وفي باب طرح الخاتم وترك لبسه برقم ٥٢٠٧ سنن النسائي ٥٨١/٨-٥٨٢ والترمذي في الشمائل المحمدية باب ماجاء في ذكر خاتم رسول الله برقم ٨٧ . تحفة الأحوذى ٥٠١/١٠ . وصححه الألباني دون قوله « ولا يلبسه » فقد حكم على هذه اللفظة بالشذوذ . صحيح سنن النسائي ٣٨٩/٣ .

(٢) وصححه الألباني دون قوله « ولا يلبسه » فقد حكم على هذه اللفظة بالشذوذ . صحيح سنن النسائي ٣٨٩/٣ .

(٣) حاشية السندي على النسائي ٥٨١/٨ .

لأن الختم في حال اللبس لا يخلو عن تكبر وخيلاء . ويجوز أن يجعل قوله (ولا يلبسه) معطوفاً على قوله (يختم به) والمراد : أنه لا يلبسه على سبيل الاستمرار والدوام بل في بعض الأوقات ضرورة الاحتياج إليه للختم به كما هو مصرح في بعض الأحاديث ، وأغرب ابن حجر حيث قال : ولبسه حال الختم بعيد لا يحتاج لنفيه . وقال الحنفي : يجوز أن يتعدد خاتمه كما يكون للسلطين والحكام ، وكان يلبس منها بعضاً دون بعض ، وتعقبه العصام بأنه بعيد جداً إلا أنه إنما يتخذ للحاجة فيبعد أن يتخذ متعدداً له ، وسيأتي ما يدل على تحقق التعدد والله أعلم^(١) .

الجواب الثالث : يحتمل أن يكون للرسول ﷺ خاتمان أحدهما يلبسه والآخر لا يلبسه ، وهو لطبع الكتب والمراسيل ، ويكون الخاتم الذي لا يلبسه هو ذلك الخاتم الذي كان من حديد ملوي عليه فضة ، فعمل هذا هو الذي لبسه يوماً ثم طرحه كما قال الإمام أحمد ، ولعل هذا هو الذي كان يختم به ولا يلبسه كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما^(٢) .

٣- روى البزار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لم يكن رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر ، يلبسون خواتيمهم حتى قدم أبان على عمر رضي الله عنهما^(٣) .

(١) مرقاة المفاتيح ١٧٨/٨ .

(٢) أحكام الخواتم ص ٥٧-٦٠ .

(٣) رواه البزار في مسنده ٢٦١/١٢ برقم ٦٠٢٥ من حديث سالم بن عمر عن ابن عمر في مسند عبد الله بن عمر . وروى الطبراني نحوه في المعجم الكبير ٢٨٢/١٢ برقم ١٢١٢٤ برجال الصحيح غير ابن لهيعة عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال : لم يكن رسول الله ﷺ ، ولا أبو بكر ولا عمر يلبسون الخواتم ، ولا يطبعون كتاباً ، حتى كتب زياد بن أبي سفيان إلى عمر : إنك تكتب إلينا بأشياء ما نجد لها طوابع ، فاتخذ عند ذلك خاتماً فطبع به .

وقد أجاب العلماء عن هذا الحديث بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة ورواية الأثبات^(١).

الإصبع التي يضع النبي ﷺ خاتمته فيها : وأما الأصبع الذي كان النبي يلبس خاتمته فيه فهو الخنصر كما ورد ذلك في صحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه قال : « صنع النبي ﷺ خاتماً قال : إنا اتخذنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً فلا ينقش عليه أحد قال : فإني لأرى بريقه في خنصره »^(٢).

وعند مسلم عن أنس رضي الله عنه قال : « كان خاتم النبي ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى »^(٣).

وذكر النووي إجماع المسلمين على أن السنة جعل خاتم الرجل في الخنصر حيث قال : « وأجمع المسلمون على أن السنة جعل خاتم الرجل في الخنصر ، وأما المرأة فإنها تتخذ خواتيم في أصابع .

قالوا : والحكمة في كونه في الخنصر أنه أبعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد؛ لكونه طرفاً ، ولأنه لا يشغل اليد عما تتناوله من أشغالها بخلاف غير الخنصر . ويكره للرجل جعله في الوسطى والتي تليها لهذا الحديث ، وهي كراهة تنزيه^(٤).

تعدد خواتيم النبي ﷺ : يرى جمهور أهل العلم أن النبي ﷺ كان عنده أكثر من خاتم وقد سبق في الفصل الثاني : في صفة الخاتم النبوي في المبحث الأول : في المعدن الذي صنع منه الخاتم النبوي . ذكر شيء من ذلك ، والتي صح لبس النبي ﷺ لها

(١) قال الهيثمي في المجمع الزوائد ١٥٢/٥ : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح إلا ابن لهيعة وإن كان حسن الحديث ولكنه لم يحتمل هذا منه لما خالف الأثبات الذين رووا عن ابن عمر أن النبي يلبس الخاتم . مجمع الزوائد ١٥٢/٥ ، سبل الهدى والرشاد ٥٢٤/٦ .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب الخاتم في الخنصر برقم ٥٨٧٤ . فتح الباري ٣٣٧/١٠ .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة باب النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها برقم ٢٠٩٥ شرح النووي على مسلم ٢٦٠/١٤ .

(٤) شرح النووي على مسلم ٦١-٦٢ . وانظر : عمدة القاري ٣٥/٢٢ .

منها هي خاتم الذهب ولم يستمر في يده بل طرحه ﷺ وخاتم الفضة ، وخاتم الحديد الملوحي عليه فضة .

وممن ذكر من العلماء أن النبي ﷺ كان له عدة خواتيم العيني في عمدة القاري^(١) وابن حجر في فتح الباري وبذلك جمع بين الروايات أن الخاتم من الفضة والروايات الأخرى أن الخاتم من حديد ملوي عليه فضة^(٢) .

قال في عيون الأثر : « وقد اختلفت الروايات في صفة الخاتم فيحتمل أن تكون خواتم متعددة ، فقد كان له خاتم من فضة ، وخاتم من ذهب لبسه ثم طرحه ، وخاتم حديد ملوي بفضة نقشه محمد رسول الله »^(٣) .

وإلى ذلك ذهب ابن بطال عندما جمع بين الروايات في معدن فص الخاتم النبوي وكذا الهيثمي ، وابن حجر ، والسيوطي^(٤) ، كما ذكر ابن رجب أن للرسول ﷺ خاتمان أحدهما يلبسه والآخر لا يلبسه ، وهو لطبع الكتب والمراسيل^(٥) .

صاحب الخاتم النبوي ومهامه : كان النبي ﷺ في الأصل يلبس الخاتم في يده الشريفة^(٦) . يقول ابن القيم : « ولبس ﷺ الخاتم ، واختلفت واختلفت الأحاديث هل كان في يمينه أو يسراه ؟ وكلها صحيحة السند »^(٧) .

وقد مر معنا في المبحث السابق شيء مما يدل على ذلك ، ومع أن النبي ﷺ يلبس خاتمه في يده الشريفة إلا أنه قد يحتاج ﷺ إلى وضع ذلك الخاتم

(١) عمدة القاري ٣٣/٢٢ .

(٢) فتح الباري ٣٣٤/١٠ .

(٣) عيون الأثر ٤١٧/٢ .

(٤) شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٣١/٩ ، فتح الباري ٣٣٥/١٠ ، شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وفخر

الحسن الدهلوي ٢٦٠/١ ، عون المعبود ١٨٤/١١ ، سبل الهدى والرشاد ٥٢٤/٦ ، السيرة الحلبية ٢٨٢/٣ .

(٥) أحكام الخواتم ص ٥٧-٦٠ .

(٦) وفيات الأعيان ٧١/٣ .

(٧) زاد المعاد ١٣٩/١ .

وخلعه من يده ، فكان يعهد لبعض الصحابة بحفظ ذلك الخاتم في حال خلعه ﷺ له ، أو حفظ خواتيم النبي ﷺ التي لا يلبسها على القول بتعدد خواتيمه ﷺ . وتتمثل مهمة صاحب الخاتم النبوي أو أمينه في حفظ الخاتم إذا خلعه النبي ﷺ وإعادة الخاتم إلى النبي ﷺ عند إرادته وطلبه للخاتم وأيضاً ختم الكتب الصادرة عن النبي ﷺ^(١) .

ولعلنا نقف في هذا المبحث على الصحابة الذين عهد إليهم النبي ﷺ بحفظ خاتمه ﷺ أو قاموا بختم بعض كتبه ﷺ فقد ثبت أن النبي ﷺ عهد إلى بعض الصحابة ﷺ بحفظ خاتمه والختم به ، ومن خلال تتبع الروايات في ذلك نجد أن الروايات تذكر أربعة من الصحابة كانوا يقومون بتلك المهمة وهم :

١- أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، القرشي الهاشمي المكي المدني الكوفي ، ابن عم رسول الله ﷺ ، وأبو السبطين ، وكناه رسول الله ﷺ أبا تراب ، فكان أحب ما ينادى به إليه ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد الستة أصحاب الشورى ، وأحد الخلفاء الراشدين ، شهد المشاهد كلها ولم يتخلف إلا في تبوك فإن رسول الله ﷺ خلفه في أهله ، قتله عبد الرحمن بن ملجم بالكوفة في رمضان سنة أربعين من الهجرة^(٢) . فقد ورد أنه ختم بخاتم النبي ﷺ كما في كتاب النبي لأحمر بن معاوية بن سليم وابنه^(٣) .

(١) الترتيب الإدارية ١٧٨/١ . ولا شك أن هذا التنظيم معلم من معالم الإدارة النبوية فهو ﷺ قد خصص شخصاً بعينه لحفظ ذلك العمل ، وهذا - ولا شك - تخصيص للعمل الإداري الذي يقوم به المنوط به ذلك العمل بالإضافة إلى أنه محافظة على سير العمل وعدم تعطله عند انشغال النبي ﷺ .

(٢) الاستيعاب (٢٦/٣) ، صفة الصفوة (١/ ٣٠٨) ، الإصابة (٥٠٧/٢) ، أسد الغابة (٤/ ٩١) ، تهذيب الأسماء واللغات (٣٤٤/١) .

(٣) أسد الغابة ٦٨/١ وذكر ابن الأثير نص كتاب النبي ﷺ له ولابنه شعيل وقال : وكتب الكتاب علي بن أبي طالب وختم الكتاب بخاتم رسول الله ، كما ذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة ٣٩٩/١ برقم ٢٠٩ .

٢- معيقب بن أبي فاطمة الدوسي^(١) ، وقيل معيقب بياء واحدة^(٢) ، حليف بني أمية بن عبد شمس^(٣) ، أسلم قديماً^(٤) ، وهاجر إلى الحبشة في الناس ، ثم إلى المدينة ، وشهد بدرًا وما بعدها ، وقيل : قدم على النبي ﷺ من الحبشة في السفينتين وهو في خيبر^(٥) ، وقد كان على خاتم النبي ﷺ^(٦) ، واستعمله أبو بكر الصديق ﷺ على الفياء ، وعمر ﷺ على بيت المال^(٧) .

أصابه الجذام وهو المشهور ، فأمر عمر بن الخطاب ﷺ فدووي بالحنظل فتوقف المرض ، وقد أنكر بعض العلماء ذلك للبس له لخاتم النبي ﷺ ، ولعله أصابه ذلك بعد النبي ﷺ ، أو كان به وكان مما لا يعدى منه ، أو كان ذلك من خصائص النبي ﷺ ؛ لقوة توكله^(٨) . وكانت وفاته في آخر خلافة عثمان سنة ٣٥ هـ ، وقيل سنة ٤٠ هـ^(٩) .

(١) انظر ترجمته في : التاريخ الكبير ٥٢/٨ ، طبقات ابن سعد ١١٦/٤ ، تاريخ خليفة بن خياط ص ١٩٩ ، سير أعلام النبلاء ٤٩١/٢ ، أسد الغابة ٤٦٤/٤ ، الاستيعاب ١١٦/٤ ، الإصابة ١٣٠/٦ ، تهذيب التهذيب ٢٥٤/١٠ ، الكامل في التاريخ ٢٦٨/٣ ، تخريج الدلالات ص ١٩٣ ، المعارف ٣١٦/٣ ، المصباح المضي ١٨٦/١ ، تاريخ دمشق ٣٣٤/٤ ، ٣٥١ ، تهذيب الأسماء واللغات ١٠٨/٢ ، وفيات الأعيان ١٠٨٧١/٣ .

(٢) الكامل ٩٠/٣ .

(٣) الاستيعاب ١١٦/٤ ، أسد الغابة ٤٦٤/٤ ، تخريج الدلالات ص ١٩٣ ، المصباح المضي ١٨٦/١ .

(٤) سير أعلام النبلاء ٤٩١/٢ ، المعارف ٣١٦/٣ ، تهذيب الأسماء واللغات ١٠٨/٢ .

(٥) سير أعلام النبلاء ٤٩١/٢ وأنكر شهوده بدرًا ، أسد الغابة ٤٦٤/٤ ، الاستيعاب ١١٦/٤ ، الإصابة ١٣٠/٦ ، تهذيب التهذيب ٢٥٤/١٠ ، الكامل في التاريخ ٢٦٨/٣ ، تخريج الدلالات ص ١٩٣ ، المعارف ٣١٦/٣ ، المصباح المضي ١٨٦/١ ، تهذيب الأسماء واللغات ١٠٨/٢ .

(٦) زاد المعاد ١٢٨/١ . الوافي بالوفيات ٨١/١ .

(٧) الاستيعاب ١١٦/٤ ، سير أعلام النبلاء ٤٩١/٢ ، تهذيب الأسماء واللغات ١٠٨/٢ ، أسد الغابة ٤٦٤/٤ ، الكامل في التاريخ ٢٦٨/٣ ، الإصابة ١٣٠/٦ ، تخريج الدلالات ص ١٩٣ ، المعارف ٣١٦/٣ ، المصباح المضي ١٨٦/١ .

(٨) الاستيعاب ١١٦/٤ ، التمهيد ٥٤/١ ، سير أعلام النبلاء ٤٩١/٢ ، الإصابة ١٣٠/٦ ، ٢٦٨ ، تخريج الدلالات ص ١٩٣ ، المصباح المضي ١٨٦/١ .

(٩) طبقات ابن سعد ١١٦/٤ ، سير أعلام النبلاء ٤٩١/٢ ، أسد الغابة ٤٦٤/٤ ، الاستيعاب ١١٦/٤ ، الإصابة ١٣٠/٦ ، تخريج الدلالات ص ١٩٣ ، المعارف ٣١٦/٣ ، المصباح المضي ١٨٦/١ .

ويدل على حفظه لخاتم النبي ﷺ ما ورد عند أبي داود والنسائي عن معيقب رضي الله عنه قال : كان خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوي عليه فضة ، قال : فربما كان في يدي ، وقال : وكان معيقب رضي الله عنه على خاتم رسول الله ﷺ يعني أنه كان أميناً عليه^(١) .

٣- عبد الله بن الأرقم بن أبي الأرقم واسمه عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي ، جده كان خال النبي ﷺ^(٢) ، وكان من المواظبين على كتابة الرسائل للنبي ﷺ ، ولما استكتبه أمن إليه ووثق به ، فكان إذا كتب إلى بعض الملوك يأمره أن يختمه ، ولا يقرؤه لأمانته عنده^(٣) .

٤- حنظلة بن الربيع بن صيفي بن رباح الأسدي التميمي ، أبو ربعي ، ابن أخ أكثم بن صيفي حكيم العرب في الجاهلية^(٤) ، وهو أحد الذين

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الخاتم باب ما جاء في خاتم الحديد برقم ٤٢١٨ . عون المعبود ١٩١/١١ . وكذا النسائي في الزينة باب لبس خاتم حديد ملوي عليه بفضة برقم ٥٢٢٠ . سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٥٥٦/٨ . وقد ضعف الحديث الألباني فلم يذكره في صحيح سنن النسائي ١٠٥٩/٣ . وورد نحوه في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٩٤٠/٢ ، مصنف ابن أبي شيبة برقم ٢٥٦٤١ المصنف ٢٧٦/٨ ، طبقات ابن سعد ١٦٣/٢/١ .

(٢) أسد الغابة ٦٩/٣ ، تاريخ دمشق ٣٣٦/٤ ، الاستيعاب ٣٨١/١ ، الإصابة ٣٢٢/٤-٣٣ ، المختصر الكبير لابن جماعة ص ١١١ ، تاريخ القضاة ص ٢٢٨ ، المصباح المضي ١٣٨-١٣٩ ، المواهب اللدنية ١٢٧/٢ .

(٣) أسد الغابة ٦٩/٣ ، تاريخ دمشق ٣٣٦/٤ ، الاستيعاب ٣٨١/١ ، الإصابة ٣٢٢/٤-٣٣ ، المصباح المضي ١٣٨-١٣٩ . وقد أخرجه البيهقي في كتاب آداب القاضي باب اتخاذ الكتاب في سننه الكبرى . انظر : السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٢٦/١٠ ، والطبراني في المعجم الكبير ١٠٨/١٠ برقم ٤٧٤٨ . وذكره في مجمع الزوائد ٣٨٢/١ في كتاب العلم باب في كتاب الوحي برقم ٦٨٦ وقال فيه : رواه الطبراني في الكبير وفيه سلمة بن الفضل الأبرش ضعفه البخاري وابن المديني وأبو زرعة ووثقه ابن معين وأبو حاتم . وقال في إرواء الغليل ٢٥٤/٨ عقب سياقه لهذا الحديث : « قلت : وهذا سند ضعيف من أجل عننة ابن إسحاق فإنه مدلس . ومحمد بن حميد هو الرازي وهو ضعيف ، لكن الظاهر أنه لم يتفرد به ، فقد قال الحافظ في ترجمة الأرقم من الإصابة : « وأخرج البغوي من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير ... فذكره . والظن به أنه لو كان فيه محمد بن حميد عند البغوي أيضا لما سكت عنه . والله أعلم » .

(٤) الثقات ٩٢/٣ ، أسد الغابة ٢٨٩/١ ، الاستيعاب ١٣٨-١٣٩ ، الإصابة ٤٣ / ٢ ، تاريخ دمشق ٣٢٢/١٥-٣٢٩ .

كتبوا للنبي ﷺ ، ويقال له : حنظلة الكاتب^(١) ، شهد القادسية ونزل الكوفة ، ومات في خلافة معاوية^(٢) . وقد ذكر بعض العلماء أن النبي ﷺ كان يضع خاتمه عنده^(٣) .

هؤلاء الصحابة الأربعة هم الذين وقفت على عهد النبي ﷺ لهم بحفظ خاتمه والختم به .

مجال استعمل كان النبي ﷺ يستعمل الخاتم النبوي في عدة أوجه من أوجه **الاستعمال النبي ﷺ** إدارته للدولة الإسلامية ، ولعلنا نقف في هذا المبحث على **الخاتم** بعض المجالات التي كان النبي ﷺ يستعمل خاتمه فيها والتي **النبوي** : من أبرزها :

١- تختمه ﷺ وليس له للخاتم للترزين به ففي حديث أنس بن مالك ﷺ عند مسلم أن النبي ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فسه مما يلي كفه^(٤) .

٢- المخاطبات والمكاتبات الصادرة عن النبي ﷺ إلى الملوك والزعماء . وهذا الوجه من أوجه استعمال الخاتم النبوي كان هو السبب في اتخاذ الخاتم فالنبي ﷺ استعمل الخاتم ابتداء في مخاطبة الملوك لدعوتهم إلى الإسلام فعند البخاري عن أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى رهط أو أناس من الأعاجم ، فقيل له : إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم ، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة ، نقشه « محمد رسول الله » ، فكأنني بوبيص أو ببصيص الخاتم في إصبع النبي ﷺ أو في

(١) الثقات ٩٢/٣ ، أسد الغابة ٢٨٩/١ ، الاستيعاب ١٣٨/١-١٣٩ ، الإصابة ٤٣/٢ ، تاريخ القاضي ص ٢٢٧ ، المصباح المضي ٨٢/١ ، تاريخ دمشق ٣٢٢/١٥-٣٢٩ .

(٢) الثقات ٩٢/٣ ، الاستيعاب ١٣٨/١-١٣٩ ، الإصابة ٤٣/٢ ، تاريخ دمشق ٣٢٢/١٥-٣٢٩ .

(٣) العقد الفريد ٢٤٤/٤ ، التراتيب الإدارية ١٧٨/١ . ولم أقف على من ذكر ذلك بسنده .

(٤) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة باب في خاتم الورق فسه حبشي برقم ٢٠٩٤ . صحيح مسلم بشرح النووي ٦١/١٤ .

كفه^(١) . فكان النبي ﷺ يختم الكتب الصادرة منه إلى أولئك الملوك والرؤساء^(٢) .

يقول ابن القيم : « وقد كان رسول الله ﷺ يبعث كتبه إلى الملوك وغيرهم وتقوم بها حجته ، ولم يكن يشافه رسولا بكتاب بمضمونه قط ، ولا جرى هذا في مدة حياته ﷺ بل يدفع الكتاب مختوماً ويأمره بدفعه إلى المكتوب إليه وهذا معلوم بالضرورة لأهل العلم بسيرته وأيامه »^(٣) .

ويقول في سبل الهدى والرشاد : « روى ابن سعد عن ابن عباس وجماعة وابن أبي شيبه عن جعفر عن عمرو دخل حديث بعضهم في بعض أن رسول الله ﷺ لما رجع من الحديبية في ذي الحجة سنة ست أرسل الرسل إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام ، وكتب إليهم كتباً فقيل له : يا رسول الله ﷺ إن الملوك لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً فاتخذ رسول الله ﷺ يوماً خاتماً من فضة نقشه ثلاثة أسطر ، محمد رسول الله ، فختم به الكتب ، فخرج ستة نفر في يوم واحد وذلك في المحرم سنة سبع ، وأصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعث إليهم »^(٤) .

وقد ورد التصريح بختم النبي ﷺ لبعض تلك الكتب ، ومنها كتاب النبي ﷺ إلى هرقل عظيم الروم^(٥) ، وكتابه ﷺ إلى جيفر وعبد ابني الجلندي ملكي عمان يدعوهما إلى الإسلام عندما بعث

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب نقش الخاتم . برقم ٥٨٧٢ صحيح البخاري ١٥٧/٧ .

(٢) انظر بعضاً من المكاتبات في الملاحق ويظهر فيها الخاتم النبوي وللإستزادة انظر : مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة لـ د . محمد حميد الله ، وسفراء النبي ﷺ لمحمود شيت خطاب .

(٣) الطرق الحكمية ص ١٧٤ .

(٤) سبل الهدى والرشاد ٣٤٤/١١ .

(٥) فتح الباري ٦٧/٨ ، المصباح المضي ٨٥/٢ . ونحوه في تاريخ دمشق ٢١٠/١٧ .

الرسول ﷺ عمرو بن العاص في ذي القعدة سنة ثمان إليهما وهما من الأزدي والملك منهما جيفر وكتب معه إليهما كتابا وختم الكتاب^(١) ، وكذا كتابه إلى هوزة بن علي الحنفي^(٢) .

٣- ختم النبي ﷺ لبعض الصحف والعقود . لم يقتصر استعمال الخاتم النبوي على ختم المكاتبات والمخاطبات الصادرة منه ﷺ بل كان أيضاً يستعمل الخاتم في توثيق بعض العقود كعقود الأمان كما في كتاب الرسول ﷺ لأحمر بن معاوية^(٣) .

يقول ابن عمر رضي الله عنهما : كان في يد رسول الله ﷺ خاتم من ذهب ، فنزعه واصطنع خاتماً من فضة كان يختم به الصحف^(٤) . كما كان النبي ﷺ يختم بعض الكتب الصادرة منه في الأعطيات التي يعطيها فعن سهل بن الحنظلية صاحب رسول الله ﷺ أن الأقرع وعيينة سألا رسول الله ﷺ شيئاً ، فأمر معاوية أن يكتب به لهما ، وختمه رسول الله ﷺ ، وأمر بدفعه إليهما ، فأما عيينة ، فقال : ما فيه ؟ فقال : فيه الذي أمرت به ، فقبله ، وعقده في عمامته ، وكان أحلم الرجلين ، وأما الأقرع فقال : أحمل صحيفة لا أدري ما فيها كصحيفة المتلمس ، فأخبر معاوية رسول الله ﷺ بقولهما ، وخرج رسول الله ﷺ في حاجته فمر ببيعير مناخ على باب المسجد في أول النهار

(١) زاد المعاد ٢/٦٩٣ ، طبقات ابن سعد ١/٢٢٦ ، عيون الأثر ٢/٢٦٧-٢٦٩ ، شرح المواهب ٢/٣٥٢ ، ٣٥٥ ، نصب الراية ٤/٤٢٣ ، سبل الهدى ١١/٣٦٥ .

(٢) المصباح المضي ٢/٢٩٧ .

(٣) أسد الغابة ١/٦٨ وذكر ابن الأثير نص كتاب النبي له ولابنه شعيل وقال : وكتب الكتاب علي بن أبي طالب وختم الكتاب بخاتم رسول الله ، كما ذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة ١/٣٩٩ برقم ٢٠٩ .

(٤) أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط ٦/٣٧١ برقم : ٦٦٤٦ ، وأبو عوانة في المسند ٥/٢٥٧ برقم ٨٦٢٣ في كتاب اللباس في بيان العلة التي اتخذ لها النبي ﷺ الخاتم وصفة فضه ولبسه في إصبعه .

ثم مر به في آخر النهار وهو في مكانه فقال : أين صاحب هذا البعير ؟ فابتغي فلم يوجد . فقال : اتقوا الله في هذه البهائم ، اركبوها صحاحاً ، وكلوها سماناً كالمسخت أنفاً إنه من سأل شيئاً ، وعنده ما يغنيه ، فإنما يستكثر من جمر جهنم . قالوا : يا رسول الله وما يغنيه ؟ قال : ما يغديه أو يعشيه ^(١) .

كما أنه ﷺ ختم بعض الكتب بالوصاة ؛ فعن الحارث بن مسلم التميمي عن أبيه أن رسول الله ﷺ كتب له كتاباً بالوصاة له من بعده إلى من ولاه الله الأمر وختم عليه ^(٢) .

٤- التعريف برسول النبي ﷺ ، وبيان أنه مرسل من عنده ﷺ ، ومن ذلك إعطاء الرسول ﷺ خاتمه لزيد بن حارثة للإتيان بزینب ﷺ من مكة إلى المدينة ^(٣) .

٥- التمثيل والتشبيه بالخاتم . فقد كان النبي ﷺ في إيضاحه وتوضيحه بعض الأمور للصحابة يستخدم بعض الوسائل المتاحة لتقريب الصورة لهم ومن ذلك تشبيهه بعض الأمور بخاتمه ﷺ كمقدار الرياح الذي

(١) أخرجه أحمد ٢٩ / ١٦٥ برقم ١٧٦٢٥ ، وابن حبان في صحيحه في ذكر الزجر عن ترك تعاهد المرء ذوات الأربع بالإحسان إليها برقم ٥٤٥ . الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان ٣٠٢/٢ . وأخرجه في مجمع الزوائد ٢٥٦/٢-٢٥٧ في كتاب الزكاة باب ما جاء في السؤال وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط البخاري ، وذكره بدون ذكر الختم الطبراني في المعجم الكبير ٩٧/٦ برقم ٥٦٢٠ ، ونحوه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة في باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى برقم ١٦٢٦ عون المعبود ٥ / ٢٤-٢٥ .

(٢) معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢٤٨٧/٥ ، الإصابة ٩٣ / ٦ . وللاستزادة انظر : مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة لـ د . محمد حميد الله ، وسفراء النبي ﷺ لمحمود شيت خطاب .

(٣) في الذرية الطاهرة للدولابي ٥٩/١ ، ذخائر العقبى ١٥٨/١ . وفي سبل الهدى والرشاد ١١/٤٦٦ ذكر أنه رواه الطبراني والبخاري - رجال الصحيح . انظر : المعجم الكبير للطبراني ٢٢/٤٣١-٤٣٢ ، قال الهيثمي في المجمع ٢١٣/٩ رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح ، التاريخ الصغير ١/٣٣-٣٤ ، تاريخ دمشق ١٤٨/٣ ، سيرة ابن هشام ١/٦٥٣-٦٥٤ ، حياة الصحابة لأبي نعيم ص ٣١٩٦ .

أرسل على قوم عاد فقد ورد عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : " ما أرسل على عاد من الريح إلا قدر خاتمي هذا " (١) .

٦- تذكير النبي ﷺ بالأمر ، فقد كان ﷺ إذا أشفق من الحاجة أن ينساها ربط في إصبعه أو خاتمه خيطا ليتذكر به تلك الحاجة (٢) .

قال في فيض القدير : « كان إذا أشفق من الحاجة ينساها ربط في خنصره) بكسر الخاء والصاد كما في الصباح وهي أنثى (أو في خاتمه الخيط) ليتذكرها به ، والذكر والنسيان من الله إذا شاء ذكر ، وإذا شاء أنسى ، وربط الخيط سبب من الأسباب؛ لأنه نصب العين ، فإذا رآه ذكر ما نسي فهذا سبب موضوع دبره رب العالمين لعباده كسائر الأسباب » (٣) .

هذا هو مجمل ما وقفت عليه في أوجه استعمال النبي ﷺ لخاتمه الشريف .

(١) التيسير ٦٦٠/٢ . ذكره في كنز العمال ٦٠٢/٣ . وأخرجه في المسند ٢٠٦/٣-٢٠٨ برقم ١٥٩٥٤ وحسن إسناده المحقق . وذكره في المستدرک ٤٥٥/٢ عن ابن عباس موقوفاً وقال صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وذكره في التوحيد لابن منده في ١٧٨-١٧٩ ، ورواه أبو نعيم ١٣١/٧ وعن سعيد بن جبیر غريب من حديث الثوري تفرد به محمود بن ميمون . وضعفه الألباني في ضعيف الجامع حديث رقم : ٤٩٩٤ . وفي السلسلة الضعيفة ٤١٠/٩ ، ٤١٩ برقم ٤٤١٧ . وقال في السلسلة ٤١٠/٩ : ضعيف . أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٣١/٧) عن محمود بن ميمون البنا : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس مرفوعاً . وقال : « غريب من حديث الثوري ، تفرد به محمود » . قلت : ولم أجد له ترجمة . وروى ابن أبي حاتم من طريق ابن فضيل ، عن مسلم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر مرفوعاً به نحوه ؛ ولفظه : « ما فتح الله على عاد من الريح التي هلكوا بها إلا مثل موضع الخاتم ، فمرت بأهل البادية فحملتهم ومواشيهم وأموالهم فجعلتهم بين السماء والأرض ، فلما رأى ذلك أهل الحاضر من عاد الريح وما فيها قالوا : هذا عارض ممطرنا ، فألقت أهل البادية ومواشيهم على أهل الحاضرة » . سكت عليه ابن كثير في تفسيره ٤١٢/٤ ، وكأنه لظهور ضعفه الشديد : فإن مسلماً هذا هو ابن كيسان الأعمور ، قال الذهبي في المغني : « تركوه » . ومن طريقه أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١/١٦١/٣ و ٢/٢٠٥ ، وعبد الغني المقدسي في الجواهر ٢٤٧/١ .

(٢) المجروحين ٣٤٣/١ ، عيون الأخبار ٣٠٢/١ . وفي لسان الميزان ٢٨٧/٢ ذكره في ترجمة بشر بن إبراهيم الأنصاري البصري المفلوج وذكر أن ذلك من الموضوعات ، ونقل في التيسير بشرح الجامع الصغير ٤٦٧/٢ عن أبي حاتم أنه قال : حديث باطل .

(٣) فيض القدير ١٠٣/٥-١٠٤ . وذكر طريقه وبين كلام العلماء فيها وأنها كلها موضوعة أو ضعيفة . ونحوه في ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين ٤٤١/١-٤٤٢ .

عمل النبي إن توثيق الكتب الصادرة عن النبي ﷺ قد يكون
إذا لم بالخاتم النبوي وهذا هو الغالب في الكتب الصادرة عنه .
يوجد ولكن قد يكون النبي ﷺ في مكان لا يوجد فيه معه
الخاتم : خاتمه الشريف ، فكان النبي ﷺ يهتم أيضاً بتوثيق وحفظ
 الكتب الصادرة منه ﷺ .

فكان ﷺ إذا لم يكن معه خاتم يختم به كتابه ختم بظفره أحياناً
 أو بطينة في أحيان أخرى ؛ فعن عمرو بن يحيى بن وهب بن أكيدر صاحب
 دومة الجندل عن أبيه عن جده قال : كتب رسول الله ﷺ إلى ابن أكيدر
 ولم يكن معه خاتمه فختمه بظفره^(١) .

كما ذكر في الإصابة في ترجمة وهب بن أكيدر دومة عن ابن
 عساكر في ترجمة عمرو بن يحيى بن وهب بن أكيدر من طريق عمرو بن
 محمد بن الحسن بن عمرو بن يحيى بن وهب عن أبيه عن جده قال : كتب
 النبي ﷺ إلى أبي ولم يكن معه خاتمه فختمه بطينة^(٢) .

(١) أخرجه في كنز العمال في كتاب الغزوات من قسم الأفعال باب غزواته ﷺ وبعوثه ومراسلاته ٥٨٩/١٠ برقم ٣٠٢٨١ . وأيضاً في ٦٣٢/١٠ برقم ٣٠٢٢٩ ، وفي معرفة الصحابة ١٨٨٠/٤ . وفي أطراف الغرائب والأفراد ٣٦٢/٤ حديث : كتب النبي ﷺ كتاباً إلى أكيدر دومة فلم يكن للنبي ﷺ خاتم يومئذ فختمه بظفره . تفرد به عبد الله بن المبارك عن إسماعيل بن محمد بن يحيى . وفي أسد الغابة ٤٠٥/٣ روى يحيى بن وهب بن عبد الملك صاحب دومة الجندل عن أبيه عن جده : أن النبي ﷺ كتب إلى أبي كتاباً ولم يكن معه خاتم فختمه بظفره . ورواه عبد السلام بن محمد عن إبراهيم بن عمرو بن وهب عن أبيه عن جده ، أخرجه ابن منده وأبو نعيم . وفي الإصابة ١٩١/٤ ذكره في ترجمة عبد الملك بن أكيدر دومة عن العثماني ، وابن منده في الصحابة من طريق موسى بن نصر بن سلام عن عمرو بن محمد بن محمد بن الحسين عن يحيى بن وهب بن عبد الملك بن أكيدر عن أبيه عن جده قال كتب رسول الله ﷺ كتاباً ولم يكن معه خاتم فختمه بظفره . وفيه أيضاً في ٢١٥/٧ في ترجمة أبو وهب الكلبي قال : « ذكره ابن منده ، وأخرج من طريق سعد بن الصلت عن إبراهيم بن محمد الأسلمي عن يحيى بن وهب الكلبي عن أبيه عن جده قال : كتب رسول الله ﷺ لآل أكيدر كتاباً فيه أمان لهم من الظلم ولم يكن يومئذ معه خاتم فختمه لهم بظفره قال وذكره الواقدي عن إسحاق بن حبان عن يحيى بن وهب ، وادعى أبو نعيم أنه عبد الملك صاحب دومة الجندل وفيه نظر ، وقد رده ابن الأثير وأظن قوله هو الصواب » . انظر : الضعفاء للعقيلي ٢٢٩/٤ ، لسان الميزان ١٠/٨ ، تاريخ دمشق ٦/٣٧ ، ٤٥٨/٤٦ ، ٣٥٢/٦٣ ، التراتيب الإدارية ١٧٩/١ .

(٢) الإصابة ٣٣٠/٣ .

وذكر القلقشندي في صبح الأعشى أن أول من اتخذ الطين لختم الكتاب عمر بن الخطاب وقد رده الكتاني في التراتيب الإدارية بما ورد عن النبي ﷺ كما سبق^(١).

مصير خاتم النبي ﷺ سبق وأن ذكرنا أن للنبي ﷺ خاتماً بل عدة خواتيم ، وقد بقي الخاتم الرسمي للدولة النبوية في يد رسول الله ﷺ حتى وفاته ﷺ ، وقد عد الماوردي رحمه الله ذلك الخاتم من تركة الرسول ﷺ حيث يقول فيه عند كلامه على رحل رسول الله ﷺ وآلته بعد وفاته : « أما الخاتم فلبسه بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم حتى سقط من يده في بئر فلم يجده ، فهذا شرح ما قبض عنه رسول الله من صدقته وتركته »^(٢).

قال النووي في شرح مسلم عند كلامه على حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ اتخذ خاتماً من ورق فكان في يده ثم كان في يد أبي بكر ... : « النبي ﷺ لم يُورث إذ لو ورث لدفع الخاتم إلى ورثته بل كان الخاتم والقدح والسلاح ونحوها من آثاره الضرورية صدقة للمسلمين يصرفها والى الأمر حيث رأى من المصالح ، فجعل القدح عند أنس إكراماً له لخدمته ومن أراد التبرك به لم يمنعه ، وجعل باقي الأثاث عند ناس معروفين ، واتخذ الخاتم عنده للحاجة التي اتخذها النبي ﷺ لها فإنها موجودة في الخليفة بعده ثم الخليفة الثاني ثم الثالث »^(٣).

وفي فتح الباري عند قول البخاري باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك : « الغرض

(١) التراتيب الإدارية ١٧٩/١ .

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص ٢٩٧ .

(٣) شرح النووي على مسلم ٥٨/١٤ .

من هذه الترجمة تثبت أنه ﷺ لم يورث ولا بيع موجودة بل ترك بيد من صار إليه للتبرك به ، ولو كانت ميراثاً لبيعت وقسمت ، ولهذا قال بعد ذلك مما لم تذكر قسمته «^(١) .

وقد ورد عند البخاري ما صار إليه خاتم النبي ﷺ بعد وفاته ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة ، وجعل فسه مما يلي كفه ، ونقش فيه « محمد رسول الله » ، فاتخذ الناس مثله ، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به ، وقال : « لا ألبسه أبداً » . ثم اتخذ خاتماً من فضة ، فاتخذ الناس خواتيم الفضة . قال ابن عمر رضي الله عنهما : فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بئر أريس^(٢) .

قال ابن حجر : « وفي حديث ابن عمر أنه ﷺ لا يورث وإلا لدفع خاتمه للورثة كذا قال النووي ، وفيه نظر لجواز أن يكون الخاتم اتخذ من مال المصالح ، فانتقل للإمام لينتفع به فيما صنع له ، وفيه حفظ الخاتم الذي يختم به تحت يد أمين إذا نزع الكبير من إصبعه ، وفيه أن يسير المال إذا ضاع لا يُهمل طلبه ، ولا سيما إذا كان من أثر أهل الخير وفيه بحث سيأتي ، وفيه أن العبث اليسير بالشيء حال التفكير لا عيب فيه »^(٣) .

وكان هؤلاء الخلفاء أبو بكر وعمر وعثمان ﷺ يستخدمون ذلك الخاتم بالإضافة إلى خواتمهم التي اقتصوا بها^(٤) ، فهذا أبو بكر الصديق ﷺ يختم بالخاتم النبوي فقد روى البخاري عن أنس ﷺ أن أبا بكر ﷺ لما استخلف

(١) ٢٤٦/٦ .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ٣٣٠/١٠-٣٣١ . وبئر أريس بفتح الهمزة وكسر الراء وبالسین المهملة وزن عظيم هي في حديقة بالقرب من مسجد قباء ، وفي بئرها سقط خاتم النبي ﷺ من أصبع عثمان ﷺ وهو من آبار المدينة . فتح الباري ٤٤/٧ ، ٣٣١/١٠ ، عمدة القاري ١٤٧/١-١٤٨ .

(٣) فتح الباري ٣٣٤/١٠ .

(٤) الرياض النضرة ٢٠٠/١-٢٠١ ، ٣٤٦/٢ ، ٣٤٧/٣ .

بعثه إلى البحرين ، وكتب له هذا الكتاب ، وختمه بخاتم النبي ﷺ وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر : محمد سطر ، ورسول سطر ، والله سطر^(١) .
قال العيني في شرح سنن أبي داود : « قوله : وعليه خاتم رسول الله ﷺ أي : طابعه ، وعلامته ، لأن خاتم الكتاب يصونه ، ويمنع الناظرين عما في باطنه »^(٢) .

وقد ثبت في الصحيح أيضاً أن عمر رضي الله عنه تختم بخاتم النبي ﷺ وكان من فضة نقشه « محمد رسول الله »^(٣) ، كما ثبت أيضاً لبس عثمان رضي الله عنه للخاتم النبوي كما في الصحيح أيضاً^(٤) .

وقد بقي الخاتم في يد عثمان رضي الله عنه حتى سقط في البئر ، وبين لنا أنس رضي الله عنه قصة ضياع الخاتم النبوي والبحث عنه ؛ فعند البخاري من حديث أنس رضي الله عنه قال : كان خاتم النبي ﷺ في يده ، وفي يد أبي بكر رضي الله عنه ، وفي يد

(١) أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمته وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته . برقم ٣١٠٦ فتح الباري ٢٤٤/٦ ، سبل الهدى والرشاد ٥٢٥/٦ .

(٢) شرح العيني على أبي داود ٢٣٢/٦ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ٣٢٠/١٠-٣٢١ . كما روي أبو نعيم في معرفة الصحابة ٢٢٩/١ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ص ٢٢١ أن عمر رضي الله عنه كان له خاتم نقشه « كفى بالمولوت واعظاً » ، وفي إسناده عند أبي نعيم إعضال بن الزبير بن بكار الزبيري ، وهو ثقة من العاشرة ، وبين عمر بن الخطاب وفيه عند ابن عساكر إسحاق بن إبراهيم الختلي ، قال الحاكم : ليس بالقوي ، وقال مرة : ضعيف ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي . ميزان الاعتدال ١٨٠/١ ، وفيه إعضال بن محمد بن المتوكل العسقلاني ، وهو صدوق له أوهام من العاشرة تق (٥٠٤) ، وبين عمر بن الخطاب . فالأثر ضعيف ، كما روى ابن سعد في الطبقات ٣٣٠/٣ ، والبلاذري في أنساب الأشراف ص ٣٣٣ أنه رضي الله عنه كان يتختم في يساره ، وسنده عندهما رجاله ثقات ، لكنه منقطع لأن محمد بن علي بن الحسين ، وهو ثقة من الرابعة ، لم يدرك عمر رضي الله عنه . فالأثر ضعيف . وروى ابن سعد في الطبقات ٤٧٧/١ ، ٤٧٨ ، وابن أبي شيبه في المصنف ٢٠٦/٥ أن عمر رضي الله عنه لم يتختم حتى لقي الله ﷻ . وإسناده عند ابن أبي شيبه رجاله ثقات ، ولكنه من رواية سعيد بن المسيب عن عمر وقد اختلف في سماعه منه . ورواه ابن سعد كذلك من طريق سعيد بن المسيب ، وهذا الأثر يخالف ما ثبت في الصحيح من تختم عمر رضي الله عنه بخاتم النبي ﷺ ، ولعل المراد بذلك هو أن عمر رضي الله عنه لم يتختم بخاتم مستقل به ، ولم يتخذ خاتماً له خاص به .

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ٣٢٠/١٠-٣٢١ . تاريخ الطبري ٢٨١/٤-٢٨٣ ، الثقات لابن حبان ٢٥٠/٢ ، جوامع السيرة لابن حزم ٢٨/١ ، مآثر الأناقة ٩٤/١ .

عمر رضي الله عنه بعد أبي بكر رضي الله عنه ، فلما كان عثمان رضي الله عنه جلس على بئر أريس . قال : فأخرج الخاتم ، فجعل يعيث به ، فسقط . قال : فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فنزح البئر فلم يجده ^(١) .

قال ابن حجر في الفتح : « قوله : فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان رضي الله عنه فنزح البئر ، فلم نجده - أي في الذهاب والرجوع والنزول إلى البئر والطلوع منها - ، ووقع في رواية ابن سعد فطلبناه مع عثمان رضي الله عنه ثلاثة أيام فلم نقدر عليه . قال بعض العلماء : كان في خاتمه رضي الله عنه من السر شيء مما كان في خاتم سليمان عليه السلام ؛ لأن سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه ، وعثمان لما فقد خاتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم انتقض عليه الأمر ، وخرج عليه الخارجون ، وكان ذلك مبدأ الفتنة التي أفضت إلى قتله واتصلت إلى آخر الزمان ^(٢) .

قال ابن بطال : يؤخذ من الحديث أن يسير المال إذا ضاع يجب البحث في طلبه ، والاجتهاد في تفتيشه وقد فعل صلى الله عليه وآله وسلم ذلك لما ضاع عقد عائشة وحبس الجيش على طلبه حتى وجد كذا قال .

وفيه نظر ؛ فأما عقد عائشة فقد ظهر أثر ذلك بالفائدة العظيمة التي نشأت عنه ، وهي رخصة التيمم فكيف يقاس عليه غيره ، وأما فعل عثمان فلا ينهض الاحتجاج به أصلاً لما ذكر؛ لأن الذي يظهر أنه إنما بالغ في التفتيش عليه لكونه أثر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد لبسه ، واستعمله وختم به ، ومثل ذلك يساوي في العادة قدرًا عظيمًا من المال وإلا لو كان غير خاتم

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ٩ برقم ٥٨٧٩ . فتح الباري ٣٤١/١٠ .

(٢) ما ذكر من أن في خاتمه رضي الله عنه من السر شيء مما كان في خاتم سليمان عليه السلام يحتاج إلى دليل صحيح ، وإلا فلا عبرة فيه ولا فائدة ؛ لأن خلافة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم تضع بقتل عثمان رضي الله عنه بل جاء بعده خلفاء أجلاء في مقدمتهم علي ثم معاوية رضي الله عنهما . ولم أقف على رواية مسندة تبين أن الخارجين على عثمان رضي الله عنه عابوه بذلك ، وسوغوا خروجهم عليه به . وليس في ضياع خاتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يوجب الخروج على الإمام ، فضلاً عن قتله ، هذا إن صح أنهم سوغوا خروجهم عليه بضياع الخاتم ، وإلا فكما تقدم لم أقف على ما يدل على ذلك . انظر : فتنة مقتل عثمان ١٢١/١-١٢٣ .

النبي ﷺ لاكتفى بطلبه بدون ذلك ، وبالضرورة يعلم أن قدر المثونة التي حصلت في الأيام الثلاثة تزيد على قيمة الخاتم لكن اقتضت صفته عظيم قدره ، فلا يقاس عليه كل ما ضاع من يسير المال . قال : وفيه أن من فعل الصالحين العبث بخواتيمهم وما يكون بأيديهم ، وليس ذلك بعائب لهم . قلت : وإنما كان كذلك ؛ لأن ذلك من مثلهم إنما ينشأ عن فكر ، وفكرتهم إنما هي في الخير . قال الكرمانى : معنى قوله يعبث به يحركه أو يخرجها من إصبعه ثم يدخله فيها وذلك صورة العبث ، وإنما يفعل الشخص ذلك عند تفكره في الأمور .

قال ابن بطال : وفيه أن من طلب شيئاً ولم ينجح فيه بعد ثلاثة أيام أن له أن يتركه ، ولا يكون بعد الثلاث مضيئاً ، وأن الثلاث حد يقع بها العذر في تعذر المطلوبات وفيه استعمال آثار الصالحين ولباس ملابسهم على جهة التبرك والتهيمن بها ^(١) .

ويظهر في هذه الرواية السابقة أن الذي أسقط الخاتم هو عثمان رضي الله عنه ، ولكن ورد في رواية لمسلم أن الذي أسقطه هو معيقيب رضي الله عنه ؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب ثم ألقاه ، ثم اتخذ خاتماً من ورق ، ونقش فيه « محمد رسول الله » وقال : لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا . وكان إذا لبسه جعل فسه مما يلي بطن كفه وهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس ^(٢) .

قال في الفتح عند كلامه على رواية مسلم والتي فيها (وهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس) : « وهذا يدل على أن نسبة سقوطه - أي في حديث البخاري - إلى عثمان نسبة مجازية ، أو بالعكس وأن عثمان طلبه

(١) فتح الباري ٣٤٢/١٠ وذكر نحوه في سبل الهدى والرشاد ٥٢٥/٦ . والسيوطي في الخصائص ١٣١/٢ ، عون المعبود ١٨٣/١١ - ١٨٤ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب اللباس والزينة باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله وليس الخلفاء له من بعده برقم ٢٠٩١ . صحيح مسلم بشرح النووي ٥٨/١٤ .

من معيقيب فختم به شيئاً ، واستمر في يده ، وهو مفكر في شيء يعيبه به ، فسقط في البئر أو رده إليه فسقط منه . والأول هو الموافق لحديث أنس ، وقد أخرج النسائي من طريق المغيرة بن زياد عن نافع هذا الحديث وقال في آخره وفي يد عثمان ست سنين من عمله فلما كثرت عليه دفعه إلى رجل من الأنصار فكان يختم به فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان فسقط فالتمس فلم يوجد ^(١) .

وفي خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى : « وفي صحيح البخاري عن أنس قال : كان خاتم رسول الله ﷺ في يده ، وفي يد أبي بكر بعده ، وفي يد عمر بعد أبي بكر ، قال : فلما كان عثمان جلس على بئر أريس فأخرج الخاتم فجعل يعيبه به فسقط . قال : فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فنزح البئر فلم نجده . وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سقط من معيقيب . ولابن زبالة عنه سقط من عثمان أو من معيقيب على الشك ، وللنسائي وابن شبه عنه أن الكتب لما كثرت على عثمان دفعه إلى رجل من الأنصار فكان يختم به فخرج إلى قليب لعثمان فوقع فيها ، والتمس فلم يوجد ومعيقيب دوسي لكن قد يوصف المهاجري بذلك بالمعنى الأعم » . وأما وقت سقوط الخاتم النبوي فتبين لنا رواية النسائي تأريخ وقوع الخاتم ، وأن الخاتم النبوي كان في يد عثمان ست سنين ، أي أنه وقع بعد تولي عثمان ﷺ الخلافة بست سنين .

فعند النسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لبس خاتماً من ذهب ثلاثة أيام ، فلما رآه أصحابه فشت خواتيم الذهب ، فرمى به ، فلا ندري ما فعل ، ثم أمر بخاتم من فضة ، فأمر أن ينقش فيه « محمد رسول الله » ، وكان في يد رسول الله ﷺ حتى مات ، وفي يد أبي بكر حتى مات ، وفي يد عمر حتى مات ، وفي يد عثمان ست سنين من عمله ،

(١) فتح الباري ١٠/٣٣٢ . ونحوه في سبل الهدى والرشاد ٦/٥٢٥ .

فلما كثرت عليه الكتب ، دفعه إلى رجل من الأنصار ، فكان يختم به ، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان ، فسقط ، فالتمس فلم يوجد ، فأمر بخاتم مثله ، ونقش فيه « محمد رسول الله »^(١) .

يقول ابن القيم : « ثم أمر - أي النبي ﷺ - بخاتم من فضة ، فأمر أن ينقش فيه « محمد رسول الله » ، وكان في يد رسول الله ﷺ حتى مات ، وفي يد أبي بكر ﷺ حتى مات ، وفي يد عمر ﷺ حتى مات ، وفي يد عثمان ﷺ ست سنين من عمله ، فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار ، فكان يختم به ، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان ﷺ ، فسقط ، فالتمس فلم يوجد ، فأمر بخاتم مثله ونقش فيه محمد رسول الله »^(٢) .

وقد ذكر الطبري وغيره أن سقوط الخاتم النبوي حدث في سنة ٣٠هـ^(٣) ، يقول الطبري في تاريخه في أحداث سنة ٣٠هـ : « كان الخاتم في إصبع رسول الله ﷺ يتختم به حتى قبضه الله ﷻ ، ثم ولي عمر بن الخطاب بعد ، فجعل يتختم به حتى قبضه الله ، ثم ولي من بعده عثمان بن عفان ، فتختم به ست سنين ، فحفر بئراً بالمدينة شرباً للمسلمين ، فقعد على رأس البئر ، فجعل يعبث بالخاتم ، ويديره بإصبعه فانسل الخاتم من إصبعه ، فوقع في البئر ، فطلبوه في البئر ونزحوا ما فيها من الماء ، فلم يقدروا عليه ، فجعل فيه مالاً عظيماً لمن جاء به ، واغتم لذلك غمماً شديداً ، فلما يئس من الخاتم أمر فصنع له خاتم آخر مثله ، خلقه من فضة على مثاله وشبهه ، ونقش عليه محمد رسول الله ، فجعله في إصبعه حتى هلك ، فلما قتل ذهب الخاتم من يده ، فلم يدر من أخذه »^(٤) .

(١) أخرجه النسائي في كتاب الزينة باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٢٢ ، سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٥٦٠/٨-٥٦١ وقد صححه الألباني في صحيح سنن النسائي ١٠٦١/٣ .

(٢) تهذيب السنن لابن القيم ١٨٧-١٨٦/١١ .

(٣) تاريخ الطبري ٢٨١/٤-٢٨٣ ، الثقات لابن حبان ٢٥٠/٢-٢٥١ ، جوامع السيرة لابن حزم ٢٨/١ ، متأثر الأناقة ٩٤/١ .


(٤) ٢٨١/٤-٢٨٣ ، ونحوه في فتح الباري ٣٢٢/١٠ ، الكامل في التاريخ لابن الأثير ١١/٣ ، البداية والنهاية لابن كثير ١٥٥/٧ .

أهم نتائج البحث :



- في ختام هذا البحث يمكن أن نخلص إلى أهم النتائج التالية :
- ١- الخاتم النبوي يعتبر رسماً من رسوم السياسة والإدارة النبوية الشريفة ومعلماً بارزاً من معالم الدولة النبوية ، وولاية شريفة سنيّة ، وله أهمية كبرى في مخاطبات وكتابات الرسول ﷺ ، وقد لقي تنظيمًا مميزاً من سيد البشرية برز ذلك في عدة جوانب تم التنبية عليها في ثنايا البحث .
 - ٢- كان الخاتم موجوداً عند الأمم السابقة قبل بعثة النبي ﷺ في مكاتباتهم ، وكان سبب اتخاذ النبي ﷺ للخاتم هو إرادته الكتابة إلى ملوك العالم لدعوتهم إلى الإسلام ، وكان ذلك في أواخر السنة السادسة من الهجرة .
 - ٣- لا تسعفنا الروايات الصحيحة بذكر اسم صانع الخاتم النبوي ، وإن ورد في بعض الروايات ما يدل على أن صانع الخاتم هو خالد بن سعيد بن العاص ، ولعل الأرجح أن صنع ذلك الخاتم كان في المدينة ، وقد لبس النبي ﷺ خواتم متعددة مصنوعة من معادن متنوعة من الذهب والفضة وغيرها .
 - ٤- المعدن المصنوع منه فص الخاتم النبوي متعدد بتعدد خواتم النبي ﷺ فمنه ما كان من الفضة ومنه ما كان حبشياً ، وأكثر الروايات تدل على أن النبي ﷺ كان يجعل فص خاتمه مما يلي كفه ، وأن فسه كان بادياً ، وأقرب ما يكون إلى الاستدارة كما يظهر في صور مكاتبات النبي ﷺ ، وكان نقش فص الخاتم النبوي « محمد رسول الله » في ثلاثة أسطر ، وقد نهى النبي ﷺ عن أن ينقش أحد على نقش خاتمه؛ لأن فيه اسمه وصفته فهو علامة يمتاز بها ﷺ وتميزه عن غيره .

- ٥- لبس النبي ﷺ الخاتم في يمينه ويساره ، ولم يكن ذلك اللبس دائماً بل كان النبي ﷺ ينزع خاتمه أحيانا ، وكان النبي يعهد بحفظ خاتمه إلى بعض الصحابة كعلي ومعيقيب ؓ وغيرهما .
- ٦- استعمل النبي ﷺ الخاتم في أوجه عدة لعل من أهمها استعمال الخاتم في المخاطبات والمكاتبات الصادرة منه ﷺ وأيضاً في بعض الصحف والعقود ، وقد انتقل الخاتم النبوي بعد وفاة النبي ﷺ إلى أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ؓ وبقي في يده إلى أن سقط في بئر أريس بعد ست سنوات من خلافته ﷺ .

صور فوتوغرافية للخاتم وبعض الكتب^(١).



(١) للوقوف على المكاتبات والمخاطبات والوثائق الصادرة من النبي والواردة إليه انظر : مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة لـ د. محمد حميد الله ، وسفراء النبي ﷺ لمحمود شيت خطاب ، الديوان النبوي الشريف لـ أ.د. عبد الله بن محمد الحجيلي .



فهرس المصادر والمراجع

- ١ - إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق : جماعة من العلماء ، طبع : وزارة الشؤون الإسلامية ، بالمملكة العربية السعودية . الطبعة الأولى : ١٤١٥هـ .
- ٢ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) ، تحقيق : مصطفى شيخ مصطفى ومدثر سندس ، نشر : مؤسسة الرسالة ، ط١ - ١٤٢٦هـ .
- ٣ - أحكام الخواتم وما يتعلق بها لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي الحنبلي ت ٧٩٥هـ ، تحقيق : د . عبد الله بن أحمد الطريقي ، مكتبة المعارف - الرياض ، ط١ - ١٤١٢هـ .
- ٤ - الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، (ت ٤٥٠هـ) ، خرج أحاديثه وعلق عليه : خالد عبد اللطيف السبع العلمي ، نشر : دار الكتاب العربي .
- ٥ - أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله تحقيق : يوسف أحمد البكري - شاكرك توفيق العاروري ، نشر : رمادى للنشر - دار ابن حزم - الدمام - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٦ - أخلاق النبي وآدابه للحافظ أبي محمد عبد الله بن جعفر الأصفهاني المعروف بأبي الشيخ ، تحقيق : عصام الدين سيد الضابطي ، الدار المصرية اللبنانية - القاهرة ، ط٢ - ١٤١٣هـ .
- ٧ - الأربعين الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع لأحمد بن علي بن محمد بن علي بن أحمد الكناني العسقلاني ، تحقيق : أبي عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ، نشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧ .
- ٨ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) ، بإشراف : محمد زهير الشاويش ، طبع : المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الثانية - ١٤٠٥هـ .

- ٩ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري (ت ٤٦٣هـ) تحقيق : علي البجاوي ، طبع : دار الجيل - بيروت ، الطبعة الأولى : ١٤١٢هـ .
والطبعة بهامش الإصابة . وطبعة أخرى تحقيق : عادل مرشد ، نشر : دار الأعلام - الأردن ، الطبعة : الأولى - ١٤٢٣هـ .
- ١٠ - أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لأبي الحسن علي بن محمد الجزري الشهير بابن الأثير ، (ت ٦٣٠هـ) تحقيق : محمد البنا ، ومحمد عاشور ، طبع : دار الشعب - القاهرة .
- ١١ - الإصابة في تمييز الصحابة ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق : علي محمد البجاوي ، طبع : دار الجيل - بيروت ، ط ١ - ١٤١٢ هـ . وطبعة دار الكتب العلمية - بيروت ، دراسة وتحقيق : عادل عبد الموجود ، وعلي معوض ، طبع : الطبعة الأولى : ١٤١٥هـ .
- ١٢ - أطراف الغرائب والأفراد لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ، نشر : دار الكتب العلمية .
- ١٣ - الاقتضاب في شرح أدب الكتاب لأبي محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي ت ٥٢١ هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ - ١٤٢٠هـ .
- ١٤ - البداية والنهاية ، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ) تحقيق : محمد بن عبد العزيز النجار ، طبع : مطبعة الفالح الجديدة ، ومكتبة الفلاح .
- ١٥ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، (ت ٨٥٢هـ) طبع : دار الفكر - بيروت - طبعة : ١٤١٥هـ .
- ١٦ - تاج العروس من جواهر القاموس للسيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تحقيق : مصطفى حجازي ، راجعه : عبد الستار أحمد فراج بإشراف : لجنة فنية من وزارة الإرشاد ، مطبعة حكومة الكويت . والطبعة : الأولى - المطبعة الخيرية - ١٣٠٦هـ .
- ١٧ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق : د . عمر عبد السلام تدمري . دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ١٨ - تاريخ الأمم والملوك تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير الطبري أبو جعفر نشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ .

- ١٩- تاريخ القضاءي لمحمد بن سلامة القضاءي ت ٤٥٤هـ ، تحقيق : د . جميل بن عبد الله المصري ، نشر : جامعة أم القرى ، ١٤١٥هـ .
- ٢٠- التاريخ الكبير ، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، تحقيق : هاشم الندوي ، طبع : دار الفكر ، بيروت .
- ٢١- تاريخ بغداد ، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) طبع : دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- ٢٢- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها ، تصنيف الإمام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر ت ٥٧١هـ ، دراسة وتحقيق : علي شيري ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- ٢٣- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) ومعه شفاء الغليل في شرح كتاب العلل والشمائل المحمدية والخصائص المصطفوية لأبي عيسى نفسه ، طبع : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ٢ - ١٤٢١هـ .
- ٢٤- تخريج الدلالات السمعية على ماكان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات لعلي بن محمد بن مسعود الخزاعي ت ٧٨٩هـ ، تحقيق : إحسان عباس ، نشر : دار الغرب الإسلامي- بيروت ، ط ١ - ١٤٠٥هـ .
- ٢٥- التراثيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلية للشيخ عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني ، الناشر : حسن جعنا ويطلب من محمد أمين دمج - بيروت .
- ٢٦- تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل آي القرآن) ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) . تحقيق : أحمد محمد شاكر ، نشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٢٧- تفسير القرآن العظيم ، للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ، نشر : دار الفكر - بيروت - سنة النشر : ١٤٠١هـ .
- ٢٨- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني المدني ، طبع : بالمدينة المنورة ، طبعة عام ١٣٨٤هـ .

- ٢٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد بن عبد الكبير البكري ، طبع : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧هـ .
- ٣٠- تهذيب الأسماء واللغات ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، طبع : دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى : ١٩٩٦م .
- ٣١- تهذيب التهذيب ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، طبع : دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية : ١٤١٣هـ .
- ٣٢- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ) تحقيق : بشار عواد معروف ، طبع : مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى : ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م .
- ٣٣- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠هـ) حققه وقدم له : عبد السلام هارون ود. عبد السلام سرحان ، وأحمد عبد العليم البزدوي وآخرون ، نشر : الدار المصرية للتأليف والنشر .
- ٣٤- التيسير بشرح الجامع الصغير للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي نشر : مكتبة الإمام الشافعي - الرياض ، ط٣ - ١٤٠٨هـ .
- ٣٥- الثقات ، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي التميمي (ت ٣٥٤هـ) ، تحقيق : شرف الدين أحمد ، طبع : دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى : ١٣٩٥هـ .
- ٣٦- الجامع الصحيح (سنن الترمذي) ، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، (ت ٢٧٩هـ) تحقيق : أحمد محمد شاكر ، طبع : دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى : ١٤٠٨هـ .
- ٣٧- الجامع في الخاتم لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الخُسرَوُجُردِي ٤٥٨ هـ ، تحقيق عمرو علي عمر ، الدار السلفية - بومباي بالهند ، ١٤٠٧هـ .
- ٣٨- الجامع لشعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨هـ ، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول ، نشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ - ١٤١٠هـ .
- ٣٩- الجرح والتعديل ، لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي (ت ٣٢٧هـ) ، طبع : دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى : ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م .

- ٤٠ - جوامع السيرة وخمس رسائل أخرى لابن حزم علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري ، تحقيق : إحسان عباس ، نشر : دار المعارف - مصر ، ط ١ ، ١٩٠٠ م .
- ٤١ - حاشية السندي على صحيح البخاري لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي المدني الحنفي ، نشر : دار الفكر - بيروت .
- ٤٢ - حلية الأولياء ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، (ت ٤٣٠هـ) طبع : دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الرابعة : ١٤٠٥هـ . تصوير عن مطبعة السعادة - مصر سنة ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م
- ٤٣ - الخصائص الكبرى لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) نشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ٤٤ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني المدني ، طبع : دار المعرفة - بيروت - الطبعة : بدون .
- ٤٥ - الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف : عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي ت ٩١١هـ . حقق أصله وعلق عليه : أبو إسحاق الحويني ، دار ابن عفان - الخبر ، ط ١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- ٤٦ - ديوان امرئ القيس . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف - مصر .
- ٤٧ - ديوان الأعشى . شرح وتعليق محمد محمد حسين ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ٧ - ١٩٨٣م ، وتحقيق : رودلف جابر - فيينا ١٩٢٧م .
- ٤٨ - رسوم دار الخلافة لأبي الحسين هلال بن المحسن الصائبي ت ٤٤٨هـ تحقيق ميخائيل عواد ، نشر : دار الرائد العربي - بيروت ، ١٩٨٦م .
- ٤٩ - زاد المسير في علم التفسير ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق : محمد زهير الشاويش ، وشعيب ، وعبد القادر الأرناؤوط ، طبع : المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثالثة : ١٤٠٤هـ .
- ٥٠ - زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت ٧٥١هـ) نشر : مؤسسة الرسالة ، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية ، الكويت ، الطبعة ٢٧ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م .

- ٥١- سبل السلام شرح بلوغ المرام ، للأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني اليمني (ت ١١٨٢هـ) تحقيق : محمد عبد العزيز الخولي ، طبع : دار إحياء التراث - بيروت ، الطبعة الرابعة : ١٣٧٩هـ .
- ٥٢- سبل الهدى والرشاد ، في سيرة خير العباد ، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد لمحمد بن يوسف الصالحي الشامي ت ٩٤٢هـ ، تحقيق مصطفى عبد الواحد وغيره ، القاهرة - ١٤١٨هـ .
- ٥٣- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ على الأمة ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، نشر : مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة - ١٤١٢هـ .
- ٥٤- سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد القزويني ت ٢٧٣هـ ومعه شرح السندي محمد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٨هـ) ، تحقيق : خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة - بيروت ، توزيع : دار المؤيد - الرياض ، ط ٢ - ١٤١٨هـ .
- ٥٥- سنن أبي داود ، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، طبع : دار الفكر .
- ٥٦- سنن الدارقطني ، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني ، طبع : دار المعرفة - بيروت . سنة : ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م
- ٥٧- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، وفيه ذيله الجوهر النقي لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني ، نشر : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدرآباد ، الطبعة : الأولى - ١٣٤٤هـ .
- ٥٨- السنن الكبرى ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، (ت ٤٥٨هـ) تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، طبع : دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى : ١٤١٤هـ .
- ٥٩- سنن النسائي ، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت ٣٠٢هـ) مع شرح السيوطي وحاشية السندي ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث ، نشر : دار المعرفة - بيروت الطبعة الثالثة - ١٤١٤هـ .
- ٦٠- سير أعلام النبلاء ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ) حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه : شعيب الأرنؤوط ، ومحمد نعيم العرقسوسي وغيرهم ، طبع : مؤسسة الرسالة - بيروت - ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ .

- ٦١- السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون لعلي بن برهان الدين الحلبي (ت ١٠٤٤هـ) تحقيق
نشر: دار المعرفة - بيروت ، ١٤٠٠هـ .
- ٦٢- السيرة النبوية لابن هشام عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت ٢١٣هـ) ،
تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ، نشر: دار الجيل - بيروت - ١٤١١هـ .
- ٦٣- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت
١١٢٢هـ) ، طبع بالمطبعة الخيرية ، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١١هـ .
- ٦٤- شرح السنة ، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي ت ٥١٦هـ ، تحقيق: شعيب
الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش ، نشر: المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت ، ط ٢ -
١٤٠٣هـ .
- ٦٥- شرح النووي على مسلم لأبي زكريا بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـ ، دار الكتب
العلمية - بيروت ، ط ١ - ١٤١٥هـ .
- ٦٦- شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري
القرطبي ت ٤٤٩هـ ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، نشر: مكتبة الرشد -
السعودية / الرياض ، الطبعة: الثانية ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .
- ٦٧- شرح صحيح مسلم لأبي عبد الله محمد بن خلفه الأبي المالكي ت ٨٢٧هـ ، مكتبة
طبرية - الرياض ، بدون تاريخ .
- ٦٨- شعراء مقلون ، تحقيق: حاتم صالح الضامن ، عالم الكتب - بيروت ، ومكتبة
النهضة العربية - بغداد ، ط ١ - ١٩٨٧م .
- ٦٩- الشمائل الشريفة ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) ،
تحقيق: حسن بن عبيد باحبيشي ، نشر: دار طائر العلم للنشر والتوزيع .
- ٧٠- صحيح ابن حبان ، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي التميمي ، (ت ٣٥٤هـ)
تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، طبع: مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
- ٧١- صحيح ابن خزيمة ، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابوري (ت
٣١١هـ) ، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي ، طبع: المكتب الإسلامي - بيروت -
الطبعة الثانية: ١٤١٢هـ .

- ٧٢- صحيح البخاري ، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ) تحقيق: مصطفى البغا ، طبع: دار ابن كثير ، ودار اليمامة - بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٧٣- صحيح مسلم ، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، طبع: دار إحياء التراث - بيروت .
- ٧٤- صفوة الصفوة ، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، تحقيق: إبراهيم رمضان ، وسعيد اللحام ، طبع: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .
- ٧٥- الطبقات الكبرى ، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري البصري ، (ت ٢٣٠هـ) طبع: دار صادر - بيروت - طبعة عام ١٣٨٨هـ .
- ٧٦- طبقات خليفة بن خياط ، لأبي عمر خليفة بن خياط الليثي العصفري (ت ٢٤٠هـ) تحقيق: د. أكرم ضياء العمري ، طبع: دار طيبة - الرياض .
- ٧٧- العرف الشذي شرح سنن الترمذي لمحمد أنور شاه ابن معظم شاه الكشميري الهندي ، تحقيق: محمود أحمد شاكر ، تدقيق مؤسسة ضحى للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى .
- ٧٨- العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبدربه الأندلسي ت ٣٢٨هـ ، تحقيق: د. مفيد محمد قميحة ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط١ - ١٤٠٤هـ .
- ٧٩- علل الحديث لابن أبي حاتم أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن مهران الرازي ت ٣٢٧ ، تحقيق: مجموعة من الباحثين بإشراف: د. سعد بن عبد الله الحميد ، د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي . ط١ - ١٤٢٧هـ .
- ٨٠- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، تحقيق: خليل الميس ، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
- ٨١- العلل ومعرفة الرجال ، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق: وصي الله بن محمد عباس ، طبع: المكتب الإسلامي - بيروت - ، دار الخاني - الرياض - الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- ٨٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ) ، دار الفكر - بيروت .

- ٨٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود ، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، طبع : دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى : ١٤١٠هـ ، وبهامشه شرح الحافظ ابن قيم الجوزية .
- ٨٤- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمرى المصري (ت ٧٣٤هـ) ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه : د. محمد العيد الخطراوي ، محيي الدين مستو ، دار التراث - المدينة ، دار ابن كثير - دمشق .
- ٨٥- عيون الأخبار لابن قتيبة الدينوري ت ٢٧٦هـ تحقيق : لجنة بدار الكتب المصرية طبع : مطبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة ، ط٢ ، ١٩٩٦م .
- ٨٦- غريب الحديث ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) ، تحقيق : د. عبد الله الجبوري ، طبع : مطبعة العاني - بغداد - الطبعة الأولى : ١٣٩٧هـ .
- ٨٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي . قام بإخراجه وتصحيح تجاربه : محب الدين الخطيب ، راجعه : قصي محب الدين الخطيب ، دار الريان للتراث - ط٢ - ١٤٠٩هـ .
- ٨٨- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، لعبد الرؤوف المناوي ، (ت ١٠٣١هـ) ، نشر : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .
- ٨٩- القاموس المحيط ، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ) ، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية سنة ١٣٠١هـ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٤٠٠هـ .
- ٩٠- الكامل في التاريخ لابن الأثير عز الدين علي بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٣٠هـ) ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ ، الطبعة : ط٢ ، تحقيق : عبد الله القاضي .
- ٩١- الكامل في ضعفاء الرجال ، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ) ، تحقيق : يحيى مختار غزاوي ، طبع : دار الفكر - بيروت ، الطبعة الثالثة : ١٤٠٩هـ .

- ٩٢ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢هـ) تحقيق : أحمد القلاش ، طبع : مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الرابعة : ١٤٠٥هـ .
- ٩٣ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (ت ٩٧٥هـ) ، تحقيق : بكري حياني - صفوة السقا ، نشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠١هـ/١٩٨١م .
- ٩٤ - لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ) ، نشر : دار صادر - بيروت ، الطبعة الأولى .
- ٩٥ - لسان الميزان ، لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية - الهند ، نشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ٩٦ - مآثر الأناقة في معالم الخلافة لأحمد بن عبد الله القلقشندي تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، نشر : مطبعة حكومة الكويت - الكويت ، الطبعة : الثانية - ١٩٨٥م .
- ٩٧ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ، تحقيق : عبد الله محمد الدرويش ، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت ، ١٤١٤هـ .
- ٩٨ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ) جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي ، وابنه محمد ، نشر : مكتبة ابن تيمية - القاهرة .
- ٩٩ - المحلى ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦هـ) ، تحقيق : لجنة إحياء التراث ، طبع : دار الأفاق الجديدة - بيروت .
- ١٠٠ - مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي المتوفى بعد (٦٦٦ هـ) تحقيق : محمود خاطر ، طبع : مكتبة لبنان ناشرون - بيروت ، الطبعة الجديدة : ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- ١٠١ - المختصر الكبير في سيرة الرسول ، لعبد العزيز بن محمد بن إبراهيم ابن جماعة (ت ٧٦٧هـ) ، تحقيق : سامي مكّي العاني ، دار البشير - عمان ، ط١ - ١٤١٣هـ .

- ١٠٢ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن سلطان محمد القاري ومعه أجوبة الحافظ ابن حجر على رسالة القزويني ، قدم له مفتي زحلة والبقاع الغربي الشيخ : خليل الميس ، دار الفكر - بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- ١٠٣ - المستدرك على الصحيحين ، للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ) ومعه كلام الذهبي في التلخيص ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، طبع : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى : ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .
- ١٠٤ - مسند ابن راهوية لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي ، تحقيق : د . عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ، نشر : مكتبة الإيمان - المدينة المنورة ، ط ١ - ١٤١٢هـ .
- ١٠٥ - مسند أبي عوانة للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ) ، تحقيق : أيمن عارف الدمشقي ، نشر : دار المعرفة - بيروت ، ط ١ - ١٤١٩هـ .
- ١٠٦ - مسند الإمام أحمد ، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق : أحمد محمد شاكر ، طبع : مؤسسة قرطبة - القاهرة ، وطبعة دار الحديث - القاهرة ، الطبعة الأولى : ١٤١٦هـ .
- ١٠٧ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، لأحمد بن أبي بكر الكناني (ت ٨٤٠هـ) تحقيق : محمد المنتقى الكشناوي ، طبع : دار العربية - بيروت - الطبعة الثانية : ١٤٠٣هـ .
- ١٠٨ - المصباح المضي في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي ، لأبي عبد الله محمد بن علي بن أحمد بن حديدة الأنصاري . (ت ١٣٨١هـ) . تحقيق : محمد عظيم الدين ، نشر : عالم الكتب - بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- ١٠٩ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت ٧٧٠هـ) صححه : مصطفى السقا ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر ، وطبعة المطبعة الأميرية - بولاق سنة ١٣٢٢هـ ، نشر : المكتبة العلمية - بيروت .
- ١١٠ - المصنف ، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، طبع : المجلس العلمي - كراتشي - توزيع : المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية : ١٤٠٣هـ .

- ١١١ - المصنف ، للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي (ت ٢٣٥هـ) تحقيق : محمد عوامة ، نشر : دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة ، مؤسسة علوم القرآن - دمشق ، ط١ - ١٤٢٧هـ .
- ١١٢ - المعارف لابن قتيبة أبي محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) ، تحقيق : د ثروت عكاشة ، نشر : دار المعارف - القاهرة ، ط ٤ .
- ١١٣ - المعتصر من المختصر ، لخصه القاضي أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي من مختصر القاضي أبو الوليد الباجي المالكي (ت ٤٧٤هـ) من كتاب مشكل الآثار للطحاوي (ت ٣٢١هـ) ، نشر : عالم الكتب - بيروت ، مكتبة المتنبى - القاهرة ، مكتبة سعد الدين - دمشق .
- ١١٤ - المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، نشر : دار الحرمين - القاهرة ، ١٤١٥ هـ .
- ١١٥ - معجم البلدان ، لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ) ، طبع : دار الفكر - بيروت - الطبعة بدون .
- ١١٦ - معجم الصحابة لعبد الباقي بن قانع أبو الحسين ت ٣٥١هـ ، تحقيق : صلاح بن سالم المصراطي ، نشر : مكتبة الغرياء الأثرية - المدينة المنورة ، ١٤١٨هـ .
- ١١٧ - المعجم الكبير ، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، طبع : مكتبة العلوم والحكم - الموصل - الطبعة الثانية : ١٤٠٤هـ .
- ١١٨ - المعجم الوسيط ، أشرف على الطبع من مجمع اللغة العربية : شعبان عبد العاطي عطية ، أحمد حامد حسين ، جمال مراد حلمي ، مكتبة الشروق الدولية ، الطبعة الرابعة ١٤٢٥هـ .
- ١١٩ - معرفة الصحابة لأحمد بن عبد الله بن أحمد المعروف بأبي نعيم (ت ٤٣٠هـ) ، تحقيق : محمد حسن ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط١ - ١٤٢٢هـ .
- ١٢٠ - المغني ، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) ، دار الفكر - بيروت ، الطبعة الأولى : ١٤٠٥هـ .

- ١٢١ - المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، تأليف الدكتور جواد علي ، نشر : دار الساقى ، ط ٤ - ١٤٢٢ هـ .
- ١٢٢ - مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، نشر : دار الفكر ، الطبعة : ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ١٢٣ - مقدمة ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨ هـ) طبعة دار الشعب - القاهرة . بدون تاريخ الطبع .
- ١٢٤ - المواهب اللدنية بالمنح المحمدية لأحمد بن محمد القسطلاني (ت ٩٢٣ هـ) ، تحقيق : صالح أحمد الشامي ، نشر : المكتب الإسلامي .
- ١٢٥ - نصب الراية لأحاديث الهداية ، لأبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢ هـ) تحقيق : محمد يوسف البنوري ، طبع : دار الحديث - القاهرة - سنة النشر : ١٣٥٧ هـ .
- ١٢٦ - الوثائق ، تأليف مصطفى الموسوي وأوديت بدران ، إيمان السامرائي ، نشر : الجامعة المستنصرية - بغداد ، ١٩٧٩ م .
- ١٢٧ - وفيات الأعيان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ت ٦٨١ هـ ، تحقيق : إحسان عباس ، نشر : دار صادر - بيروت .

